

## التطور الدلالي للألفاظ عند السيد علي السيستاني

م.م مصطفى زهير جواد السوداني

وزارة التربية مديرية تربية بغداد الرصافة الثالثة / اللغة العربية وآدابها

[mzher62@gmail.com](mailto:mzher62@gmail.com)

07711268990

### مستخلص البحث:

يهدف هذا البحث إلى دراسة ظاهرة التطور الدلالي للألفاظ عند المرجع الديني المعاصر السيد علي السيستاني. وقد سلك البحث منهجا وصفيا، مع إجراء التحليل تارة، وعقد مقارنات تارة أخرى بين موقف السيستاني ومواقف لغويين وأصوليين في مواضع مناسبة. توصل البحث إلى أن السيستاني يمتلك وعياً عميقاً بظاهرة التطور الدلالي؛ إذ درس عوامله، والوسائل التي تؤدي إليه، فضلاً عن الأشكال الدلالية التي تصل إليها عملية التطور. و أن هذا الوعي كان له تأثير بارز في أبحاثه الأصولية، سواء في تأسيس نظريات جديدة، أو نقد نظريات قائمة، من ذلك الكشف عن الخلل المنهجي في التفكير الأصولي، وتفكيك البنية الحجاجية للاستدلال بالنصوص الدينية، ودعوته إلى معايشة النصوص القديمة، ورفضه الاعتماد المطلق على قول اللغوي، وحلّ تعارض النصوص عبر مراعاة التطور الدلالي للألفاظ، مما جعله معياراً مهماً للقبول والرفض في الحقول الأصولية، والفقهية، والرجالية.

الكلمات المفتاحية: علي السيستاني . التطور الدلالي . الألفاظ .

### المقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّد الأنبياء والمرسلين محمد، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وبعد:

فقد حظي موضوع التطور الدلالي للألفاظ بأهمية كبيرة في الدراسات اللغوية الحديثة، نظراً لتأثيراته البيّنة في البنية اللغوية، وقد انعكست أهميته على فهم النصوص الدينية، ولا سيّما في مجال الفقه وأصوله. وقد دفعتني هذه الأهمية إلى دراسة "التطور الدلالي للألفاظ عند السيد علي السيستاني"، بوصفه عالماً بارزاً في الفقه وأصوله، تناول التطور الدلالي بصورة معمّقة في أبحاثه الفقهية والأصولية، فضلاً عن عدم وجود دراسة تناولت التطور الدلالي عنده. ويهدف البحث إلى استعراض رؤية السيستاني ووعيه بالتطور الدلالي للألفاظ، وأثر ذلك في أبحاثه الأصولية المدونة. وقد قُسم البحث إلى ثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: التطور الدلالي للألفاظ: المفهوم، الاتجاهات، الأهمية.

المبحث الثاني: عوامل التطور الدلالي للألفاظ، ووسائله، وأشكاله عند السيستاني.

المبحث الثالث: أثر التطور الدلالي للألفاظ على منظومة الأبحاث الأصولية عند السيستاني.

وخُتمت الدراسة بأبرز النتائج التي توصل إليها البحث.

المبحث الأول: التطور الدلالي: المفهوم، الاتجاهات، الأهمية.

### أولاً: مفهوم التطور الدلالي

تخلو المدونات اللغوية القديمة من (التطور)، ومن الفعل (تطور)، والفعل (طور)، إلا إننا نجد استعمالاً بدأ في القرن الرابع الهجري في كتاب (إثبات النبوءات) لأبي يعقوب السجزي<sup>1</sup> (ت: ٣٣١هـ)، و ورد أيضاً في القرن السابع الهجري، إذ جاء في كلام الحرالي المراكشي (ت: ٦٣٨هـ) قوله: "الباب الرابع: في رتب البيان عن تطور الإنسان، بترقيه في درج البيان، وترديّه في درك الكفران"<sup>2</sup>، والناظر في هذا النص يلحظ أن (التطور) استعمل استعمالاً حيادياً، فهو ناظر إلى التحول

من طور إلى طور، بغض النظر عن كونه سلبيا أو إيجابيا، وهذا ما يلتقي مع المعنى الاصطلاحي الحديث<sup>3</sup>. إلا أن الاستعمال لمفردة التطور رغم قدمه بيد أنه نادر، وقد بدأ بالشيوع في العربية المعاصرة نتيجة الانفتاح على الآخر الغربي، وصار التطور على كل لسان، بعد شيوع نظرية التطور الداروينية. وجعلوا الأساس في هذا التوليد هو الطور، وهو بمعنى التارة، أي تارة بعد تارة، والتطور بمعنى الحال، والناس أطوار أي على حالات شتى، ومنه قوله تعالى: (وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا) [نوح: 14]، معناه أحوالاً مختلفة<sup>4</sup>. أما التطور في الاصطلاح اللساني فمعناه التغير، وقد لاحظوه في اللغة بجميع مستوياتها: [الصوتية- الصرفية- النحوية- الدلالية- التركيبية]، وهو تغير تدريجي بطيء، يُصيب اللغة، نتيجة عوامل داخلية وخارجية، وإذ ما قارنا بين المستويات اللغوية فيما بينها، نجد أن التطور الذي يُصيب دلالة الكلمات له النصيب الأوفر، فالنظام الصوتي يستقر منذ الطفولة، ويستمر طول الحياة، فالإنسان يحتفظ حتى آخر حياته بمجموعة الحركات التي تعودت عليها أعضاؤه الصوتية منذ طفولته، والنظام الصرفي ثابت أيضاً على الرغم من أن استقراره يتطلب وقتاً طويلاً، ولا يتغير النظامان في أثناء جيل واحد، وإنما يتغيران في الانتقال من جيل إلى جيل، لأن مرجع استقرارها إلى استقرار ذهنية المتكلم<sup>5</sup>. بخلاف المفردات، فهي لا تستقر على حالة، لأنها تتبع الظروف، فكل متكلم يُشكل مفرداته من أول حياته إلى آخرها، بمداومته على الاستعارة ممن يحيطون به، فالإنسان يزيد من مفرداته وينقص، ويغير الكلمات في حركة دائمة طويلة من الدخول والخروج وسموا هذا التغير الذي يُصيب الألفاظ بالتطور الدلالي<sup>6</sup>. يعرفه عالم اللغويات الفرنسي مارسيل كوهين (ت: 1974م) بقوله: "تغيير الكلمات لمعانيها"<sup>7</sup>، وهو تعريف مختصر. ويمكن تعريفه بلحاظ عوامله وأهم وسائله وأشكاله بأنه: تغير تدريجي يحدث في دلالة الألفاظ بفعل عوامل داخلية وخارجية، يكون عبر وسيلة كثرة الاستعمال غالباً، لتؤدي إلى تضيق المعنى، أو توسيعه، أو نقله من مجال إلى آخر.

و بما أنّ منهج الدرس اللغوي الحديث منهج وصفي، يصف (ما هو كائن) لا (ما يجب أن يكون)، فإن مفهوم التطور لا يحمل شحنة معيارية سلبية أو إيجابية، وإنما هو مأخوذ بمعنى أنها تتغير<sup>8</sup>. وعليه، لا يوجد داع لاستبدال المصطلح بمصطلحات أخرى، مثل التغير الدلالي، أو التحول الدلالي، أو التنمية اللغوية، لتبرير دفع توهم الرقي من مصطلح التطور، فالمصطلح في سياقه العلمي لا يحمل ذلك، لا سيما مع ملاحظة الأساس اللغوي.

### ثانياً: الاتجاهات في تفسير التطور الدلالي

فدّمت العديد من النظريات لتفسير ما يحدث في اللغة من تطور، لوحظ فيها تأثر علماء اللغة بتيار العلم العام، ويظهر ذلك في اتجاهين:

الاتجاه الأول: يحاول محاكاة القانون العلمي لعلم الأحياء في دراستهم للتطور اللغوي، وذلك على أثر شيوع تطويرية لامارك (ت: 1829م)، وداروين (ت: 1882م)، فانعكس على لسانيات القرن التاسع عشر، لذا نجدهم يعرّفون اللغة بأنها كائن حي، وطبّقوا عليها القوانين الطبيعية والبيولوجية. ومن أوائل الذين تبوّأوا هذا الاتجاه الألمان، مثل فرانز بوب (ت: 1867م)، وأوغست شلايخر (ت: 1868م)<sup>9</sup>، يقول الأخير: "إن اللغات كائنات طبيعية، وهي بغض النظر عن الإرادة الإنسانية، وتبعا لقوانين محددة، تولد وتنمو وتتطور وتشيخ وتموت"<sup>10</sup>. و سار بعض المحدثين العرب على هذا التوصيف، مثل جرجي زيدان<sup>11</sup>. وبناءً على هذا الاتجاه يكون التطور اللغوي عامّة أمرًا حتمياً.

الاتجاه الثاني: تأثر بعلم النفس والاجتماع، وصار يتحدث عن التطور بالحديث عن أسبابه النفسية والاجتماعية، لذا علّوا ما يطرأ للغة من تطور بظروف سيكولوجية، وبما يتعرّض له الشعب بتأثير بيئته الجغرافية أو المناخية، أو بخصائص سيكولوجية. تميّز الشعب عمّن سواه من الشعوب<sup>12</sup>.

ويُمثل هذا الاتجاه المدرسة اللسانية الفرنسية، المتأثرة بنموذج العالم الاجتماعي إميل دور كايم (ت: 1917م)، إذ كان له الدور في فكرة العامل الاجتماعي في دراسة اللغة. فبعد أن كان الاهتمام

باللغة يقتصر على مستوى الأفراد، وربط تطور اللغة بتطور مخارج الأصوات وتطور العقل البشري، نبه دوركايم إلى أن هؤلاء الأفراد يُكونون وحدة شعورية أو وعياً جماعياً سابقاً على وجود الفرد، وهذا الوعي الجماعي له قوة يفرضها على الفرد<sup>13</sup>. وفي ضوء هذا الاتجاه، درست اللغة بوصفها حدثاً اجتماعياً، ورُفض تعريف اللغة بأنها كائن حي، أو مقاربتها باصطلاحات بيولوجية، لأن الكلمات لا تولد وتموت على الصورة التي يولد بها الإنسان ويموت، فالشبه بينهما ظاهري فقط. ويعد عالم اللغويات الفرنسي أنطوان مابيه (ت: 1936م) أبرز رواد هذا الاتجاه، وتابعه جوزيف فندريس (ت: 1960م) في كتابه (اللغة)<sup>14</sup>.

ثالثاً: أهمية دراسة التطور الدلالي.

يُعدّ الحديث عن التطور الدلالي حاجة ملحة للشعوب التي تمتلك تاريخاً طويلاً، مثل الأوروبيين والعرب، لمعرفة التطورات التي حفلت بها لغتهم، إذ لو قارنا مجموعة المفردات في عصرين متباعدين من تاريخها، لأدهشنا مقدار الخلافات التي نعثر عليها في مصير الكلمات. ومن شأن ذلك أن يمنع عن فهم المرحلة السابقة وإدراكها إدراكاً تاماً<sup>15</sup>. وتتأكد الحاجة لدراسة التطور الدلالي في الدراسات الدينية، كونها تُعنى بتفسير نصوص تنتمي إلى حقبة تاريخية بعيدة، لذا يُعدّ التطور الدلالي محوراً مهماً لدى المشتغلين بالنص الديني، وقد برز ذلك عند السيد علي السيستاني بوصفه أصولياً وفقهياً مبرزاً، إذ أولاه عناية في الجانبين: التنظيري والإجرائي، تجلّى ذلك في مدونات أبحاثه الأصولية والفقهية. يُفرّق السيستاني، بين اللغة والكلام، على وفق التفريق السوسيري، إذ يرى أن اللغة ظاهرة اجتماعية، بمعنى أنها نظام اجتماعي، ذهني، مستقر نسبيًا، فهو أشبه بمعجم يُعطى لكل الأفراد، ويكون لكل فرد نصيب من إدراكه لهذا المعجم<sup>16</sup>. أما الكلام، فهو الجانب التطبيقي للغة من قبل الأفراد، ويرى السيستاني أن تفسير الكلام عملية معقدة، ذلك أنه يتفاعل - بحسب محتواه - مع جميع الملابس التي تحيط به، من محيط، وشائعات، وأعراف<sup>17</sup>، وأن أول مراحل تفسيره فهم المعنى الأصلي للمفردة، زمن حدوث الخطاب، لا فهمه وفاقاً للمعنى الجديد لها، وفي ضوء ذلك يفسر النص الديني، لذا جعل السيستاني العلوم التي لها دخلٌ في فهم المعنى أول ما يتوقف عليه الاجتهاد الفقهي<sup>18</sup>. ويذهب السيستاني إلى أن فهم معاني الألفاظ زمن الخطاب لا يكون عن طريق مراجعة المعجمات اللغوية؛ ذلك أنها لم تُراع التطور الدلالي في بيان معاني الألفاظ، إذ نلاحظ فيها "الخلط بين المعاني المستحدثة والمعاني الحقيقية"<sup>19</sup>. ومن هنا يُسجل السيستاني ملاحظة منهجية على المعجميين كونهم "لم يتعرضوا إلى قانون عامٍ لتمييز المعنى الأصلي عن المعنى المنقول عنه، فلم يُميزوا بين الأصل والفرع، فإن اللفظ لم يُستعمل ابتداءً في هذه المعاني على نحو الحقيقية، بل إنها تتشعب، بمعنى أن اللفظ في البداية يُستعمل في معنى، وبعد ذلك يُستعمل في معنى آخر، ويصبح حقيقة في كليهما، و لم يُذكر أصلٌ كليٌّ للأصل والفرع والترابط بينهما"<sup>20</sup>. يتوافق السيستاني في ملاحظته مع بعض اللغويين المحدثين أمثال الدكتور إبراهيم أنيس، الذي ينص على "أن الرجوع إلى المعاجم القديمة لا يُجدي كثيراً في بحث الألفاظ وتطور الدلالة"<sup>21</sup> يتأسس على ذلك ضرورة إيجاد معاجم لغوية تاريخية للغة العربية، تُعنى "بأصل المعنى، و تتبع استعمال اللفظ في المراحل التاريخية المتعاقبة"<sup>22</sup>. وعلى الرغم من ضخامة العمل المعجمي عند العرب بيد أنها لا تهتم بالمراقبة التاريخية للألفاظ، ذلك "أنّ أكثر الكتب اللغوية شأنها تجميع الكلمات والأقوال كالجوامع الحديثة"، وإذا ما تعرضوا لذلك كان تعرضهم بالعرض. بخلاف العمل المعجمي الغربي، إذ بدأ بصناعة معاجم تاريخية للغة في القرن السابع عشر الميلادي، بينما كانت البداية عند العرب في النصف الأول من القرن العشرين، على يد المستشرق الألماني أوجست فيشر (ت: 1949م)، حيث عمد إلى تسجيل تطور اللغة حتى عام 300 للهجرة، ولكنه لم يُنجزه<sup>23</sup>. ثم عادت محاولات جماعية بإعداد معاجم تاريخية للغة العربية، مثل معجم الدوحة التاريخي، والمعجم التاريخي للغة العربية، ومعجم العميد، والأخير بإشراف العتبة العباسية.

المبحث الثاني: عوامل التطور الدلالي، ووسائله، وأشكاله.

أولاً: عوامل التطور الدلالي

ظاهرة التطور الدلالي ترتبط بمجموعة من العوامل المتشابهة، إلا أنه يمكن إرجاعها إلى عاملين:  
١. عوامل خارجية: وتشير إلى مجموعة العوامل الاجتماعية والتاريخية والثقافية والنفسية، التي تؤدي إلى تغير المعنى، وأهم هذه العوامل الظواهر الاجتماعية.

٢. عوامل داخلية: وهي كل ما يتصل بالصيغ اللغوية وأشكالها، كالأصواتية، والاشتقاقية، والنحوية، والسياقية، التي تظهر في مدار الاستعمال<sup>24</sup>.

ونلاحظ تركيز السيستاني على العوامل الخارجية و أثرها في التطور الدلالي، ولعل ذلك نابع من مرجعيته الاجتماعية التي ينطلق منها في تفسير اللغة، وتطور ألفاظها، نعم قد تعرض السيستاني إلى المجاز، وهو أمر لغوي، بيد أنه أقرب إلى الوسيلة منه إلى العوامل.

١. ترقى المجتمع فكرياً وثقافياً

إذا طالعنا موقف السيستاني من ثنائية (اللغة والفكر)، نلاحظ اعتقاده بوجود تناسبٍ طردي بينهما، وأن هناك "ارتباطاً وثيقاً لا يمكن التفكيك بينهما، فإن اللغة مرآة للتفكير البشري، والتكامل اللغوي يدلّ على التكامل الفكري، فتطور اللغة وتكاملها رهين تطور الألفاظ، لذلك إذا أردنا أن نتعرف على رقي شعب ما وتطوره، فلا بد من التعرف على رقي لغته وسعتها وتطورها"<sup>25</sup>.

و حين ننظر إلى المتواضعين على اللغة، نلاحظ أنهم عندما وضعوا موادها قدّموا في الوضع الأشياء المحسوسة على المعقولة على ما اقتضته بداوتهم، وتلبية لحاجاتهم. ثم بعد ترقى المجتمع فكرياً وثقافياً، أخذوا بوضع ألفاظ كثيرة للمعاني المجردة التي يُدرّكها العقل، ولا تقع تحت الحواس<sup>26</sup>.

بناءً على ما تقدّم، يذهب السيستاني إلى أصالة المفاهيم الحسيّة في تكوين اللغة، وهو أصلٌ غالبٌ في اللغة، يكون المعنى الحسيّ أصلاً لما يتفرّع عنه من المفاهيم المعنوية. وهذا ما أهملته المعجمات اللغوية في تنسيق المعاني الأصلية والفرعية، فقد لاحظ السيستاني أنهم يعيدون عن تفسير الألفاظ بحسب وضعها الحسيّ، ويبدوون بما هو معنوي<sup>27</sup>، ومن هنا يُسجّل السيستاني ملاحظة منهجية على المعاجم بأنّ (فرض الأمور المعنوية المحضة معنى أصلياً يخالف طبيعة اللغة، فإن أصول اللغة معان محسوسة، وإنما ارتبطت الألفاظ بالمفاهيم غير المحسوسة بالتطور في المفاهيم الأصلية المحسوسة...

والمعاني الحسيّة هي بمثابة رأس المال للمفاهيم اللغوية)<sup>28</sup>. على هذا الأساس "فإن تفسير اللفظ بمعنى حسيّ أو أعم من الحسيّ وغيره -بحيث يكون أصلياً في الحس ثم يتطور إلى معنى أعم- هو الأقرب إلى طبيعة اللغة، وما يُعرف من مبادئ تكوينها"<sup>29</sup>. لم يكتفِ السيستاني بالبيان النظري، بل تجاوزه إلى المستوى الإجرائي، فمن الأمثلة التي استعرضها: لفظ (العقل)، فأصل المعنى من (عقل البعير)، وهو الحبل الذي يُشدّ به ليمنعه عن الحركة، وهو أمرٌ محسوس، ثم تطور ليبدل على القوة المفكرة لدى الإنسان<sup>30</sup>.

ومن الألفاظ التي تعرض لها في مدونته الفقهية لفظ (ضرر)، الوارد في أحد الأحاديث النبوية. وقد ذكر علماء اللغة ثلاثة احتمالاتٍ في معناها، هي: (النقص- الضيق- سوء الحال)، وقد تبنّى الراغب الأصفهاني(ت: ٥٠٢ هـ) في كتابه (مفردات ألفاظ القرآن) معنى سوء الحال، وجعله المعنى الأصلي<sup>31</sup>.

وقد نقد السيستاني لعدم تنبّهه لأصول المعاني، فإن (سوء الحال) من المعاني المعنوية المحضة، بخلاف الضيق والنقص فإنهما من المعاني المحسوسة، فتقديمه مخالفٌ لطبيعة اللغة. ويعتقد السيستاني أنّ الدافع الذي جعل الراغب الأصفهاني يختار المفهوم المعنوي على الحسي، هو قنانيته الفلسفية، لأنّ الفلسفة تميل إلى المجردات والمفاهيم المعنوية، فهذه القنانيات وجّهت الراغب الأصفهاني إلى أن "يفسّر اللغة بالمنظار الفلسفي، وانتزاعه لمعنى اللفظ متأثراً في حالاتٍ كثيرة بهذه

النظرة"<sup>32</sup>. وقد لاحظ السيستاني أن قنانيات اللغويين الفقهية والعقائدية والفكرية أثرت في اختياراتهم لمعاني الألفاظ، مما يُشكّل الاعتماد عليهم، لتحيزهم لها.

و يختار السيستاني أن المعنى الأصلي للفظ (ضرر) هو النقص، معللاً ذلك بأنه "الأنسب للتدرج في توسعة دائرة مفهوم اللفظ من الأمور المحسوسة إلى غيرها"<sup>33</sup>. ويتضح مما سبق:

١. إن التحليل الفكري والاجتماعي للوضع اللغوي العربي جعل السيستاني يختار المعنى اللغوي الموافق للطبيعة اللغوية والفكرية للواضعين الأوائل.

٢. إن نقد السيستاني للأصفهاني كان على أساس لغوي واقعي، مع إشارة تحليلية لطريقة فهمه، والكشف عن قبلياته، التي كانت موجهة لاختياراته.

## ٢. الترجمة

تعد الترجمة من العوامل المؤثرة في التطور الدلالي للألفاظ، إذ يعتمد المترجم في عمله على معاجم اللغة، لاختيار اللفظ الأقرب للتعبير عن المعنى المقصود في النص الأصلي، غير أن هذا المعنى قد لا يكون مألوفاً في اللغة المنقول إليها، إذ قد يكون وليداً لسياقات فكرية أو اجتماعية خاصة بثقافة المنشأ، ونتيجة لذلك يكتسب اللفظ الذي استعمل في الترجمة دلالة جديدة، قد تستقر وتغدو جزءاً من البنية الدلالية فيها<sup>34</sup>. وقد أشار السيستاني إلى ذلك، وخاصة ترجمة الفلسفة، إذ حينما دخلت أوساط المجتمع العربي، لجأ علماء العرب إلى اختيار ألفاظ عربية للتعبير بها عن الأفكار الفلسفية الجديدة<sup>35</sup>، إلا أن بعض هذه الألفاظ لها مدلولات خاصة في اللغة العربية، وحين استخدمت للتعبير عن الأفكار الفلسفية تغير مفهومها الأصلي اللغوي، واكتسبت مفهوماً جديداً<sup>36</sup>.

وقد نبه السيستاني إلى خطورة التغاضي عن التطورات الدلالية التي طرأت على الألفاظ، لما يترتب على ذلك من خلط واشتباه بين المعاني اللغوية الأصلية والمعاني الفلسفية التي لحقت بفعل الترجمة والنقل الثقافي، من مؤشرات ذلك أن يُحمل اللفظ على المعنى الفلسفي المستحدث، فيفهم على غير معناه الأصلي<sup>37</sup>. وقد دلل السيستاني على أثر الترجمة في التطور الدلالي للألفاظ عن طريق تحليل دلالات بعض الألفاظ التي استعملت في الترجمة، تمثلت بالمفردات التالية: (العلم- الجهل- الظن- الشك)، إذ كانت تحمل دلالات لغوية، ولكن بعد دخولها في سياق الترجمة الفلسفية أصبحت تدل على معاني جديدة مغايرة، ولأهمية هذه المفردات كونها وردت في لسان الآيات والروايات، وبيئتي عليها جملة من الأحكام، خصتها السيستاني بوقفات مطولة.

حلل السيستاني لفظ (العلم) -الذي يدل بمعناه الفلسفي المتأخر على الاعتقاد الجازم- مفيداً من إشارة قدمها معاصره عباس محمود العقاد(ت: 1964م)، الذي بين أن العلم يستعمل في اللغة في أحد معنيين: الأول: بمعنى انكشاف الأمر وزوال الخفاء عنه. والثاني: بمعنى الهداية والبصيرة، كما في قولنا: فلان يمشي على علم، أي يهتدي في سيره ولا يتخبط<sup>38</sup>. يتابع السيستاني هذه الإشارة بالمراجعة للكاتب اللغوية، و فحص الاستعمالات القرآنية والروائية ليلحظ أن العلم بمعناه الفلسفي المتطور لم يرد في الآيات والروايات؛ فالآيات التي وصف الله تعالى فيها بالعلم، المقصود هو انكشاف الواقع له، أما الآيات والروايات التي تذكر العلم وتنتهي عن إتباع غيره، فالمراد به هو العمل على بصيرة وهداية وتدبير، بدراسة الأمر من جميع جوانبه<sup>39</sup>. كما تأمل السيستاني في لفظ (الجهل) الذي يدل بمعناه المتأخر على ما يقابل العلم بمعناه الفلسفي المتمثل بالاعتقاد الجازم، إذ بمراجعة كتب اللغة يظهر أن معنى الجهل يقابل العلم، لكن بمعناه اللغوي الثاني، وهو الهداية والبصيرة والحكمة والتعقل، وعليه، يكون معنى الجاهل من يفعل أو يعتقد أمراً لا يتوافق مع التفكير والتدبير<sup>40</sup>، و يؤكد الملاحظة نفسها معاصره الآخر الشيخ محمد رضا المظفر(ت: 1964م)، إذ يقول: "الجهل في أصل اللغة كان يعطي معنى يقابل الحكمة والتعقل والروية، فهو يؤدي تقريباً معنى السفه أو الفعل السفهي، عندما يكون عن غضب مثلاً وحماسة وعدم بصيرة وعلم"<sup>41</sup>.

و في تناوله لمفردة (الظن) يُشير السيستاني إلى أن التعريف المتداول للظن بأنه " الاعتقاد الراجح"، حتى غدا شائعاً في معاجم اللغة الحديثة، ليس المعنى الأصيل للكلمة، بل هو نتيجة تطور دلالي بفعل الترجمة، إذ إن العودة إلى كتب اللغة القديمة، وتتبع استعمالات المفردة قرآنياً يكشف عن أن الظن في أصله لا يدل على الاعتقاد، وإنما يشير إلى صورة إدراكية في النفس، قد تقترن بالاعتقاد أو لا، كأن تكون مجرد ترديد، و المقرون بالاعتقاد تارة يكون جزئياً وأخرى لا، والذي يشترط في هذه الصورة لكي تسمى ظناً أن لا تنشأ عن حس وعيان، و لا ما بحكمهما من الضروريات، وهذا هو المحدد الجوهرى في معنى الظن بمعناه الأصيل<sup>42</sup>. و إذا قابلنا بين المعنى الفلسفي (المتطور) والمعنى اللغوي (الأصيل) نلاحظ أن التحديد الفلسفي يركز على (النتيجة)، فما كانت نتيجته الاعتقاد الراجح فهو ظن، في حين أن المعنى الأصيل يلحظ (المنشأ)، فيعرف الظن بأنه ما لم يكن ناشئاً عن الحس أو الضروريات، بصرف النظر عن نتيجته، لذلك قد يُفصي الظن على وفق هذا المعنى إلى اليقين، أو الشك، أو إلى ما يسميه الفلاسفة ظناً، و يرتب السيستاني على ذلك، أن معنى الظن الأصيل لا يضاد الشك ولا اليقين بمعناهما الفلسفي، فالظن جامع بينهما. ما ذهب إليه السيستاني يمكن تعزيته بالاستناد إلى كتب اللغة، فقد نُقل عن أبي عمرو بن العلاء (ت: ١٥٤هـ) قوله في تعريف الظن: "النظر في المطلوب بضرب من الأمانة"<sup>43</sup> فنلاحظ في تعريفه التركيز على المحدد المنشأى لا النتيجة، وقال ابن سيدة (ت: ٤٥٨ هـ): "الظن: شك ويقين، إلا أنه ليس بيقين عيان، إنما هو يقين تدبر، فأما يقين العيان فلا يقال فيه إلا علم"<sup>44</sup>، وهو أكثر وضوحاً في بيان المحدد المنشأى، و أن الظن لا يطلق على ما ينتج عن العيان الحسى. و تؤكد كتب اللغة القديمة أيضاً على أن (الظن) يطلق على معنيين مختلفين: الشك واليقين، نلاحظ ذلك في ما أورده مقاتل بن سليمان البلخي (ت: ١٥٠هـ)<sup>45</sup>، وما حكاه الأزهرى<sup>46</sup> (ت: 370 هـ) عن أبي عبيدة (ت: ٢٠٩ هـ)، وما ذكره ابن فارس<sup>47</sup> (ت: ٢٠٩ هـ)، والراغب الأصفهاني<sup>48</sup> (ت: ٥٠٢ هـ). لا يكتفي السيستاني بكتب اللغة فحسب، فهو يدرس الاستعمال القرآني للمفردة، ليلحظ أنه "لو كان المراد بالظن الاعتقاد الراجح لصح اعتذار الكفار بأنهم جازمون"<sup>49</sup> كما في قوله تعالى: (وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ) [البقرة: ٧٨]. وهذا يدل على أن اللفظ غير موضوع لذلك، وبمتابعة الاستعمالات، نجد أن الظن جاء في كلا المعنيين (اليقين والشك)، فمن استعماله بمعنى اليقين قوله تعالى: (وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْغَاشِقِينَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) [البقرة: ٤٥-٤٦]، فيدل السياق على أن المراد بالظن هو اليقين، و مما يؤكد الروايات المفسرة<sup>50</sup>، وكذلك قوله تعالى: (وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ) [ص: 24]، فالظن بمعنى أيقن، ومثله قوله تعالى: {إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْقٌ حِسَابِيهِ} [الحاقة: ٢٠]، {إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ} [البقرة: ٢٣٠]. ومن استعماله بمعنى الشك قوله تعالى: {مَا نَدْرَى مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَبِقِينَ} [الجاثية: ٣٢]<sup>51</sup>. يتأسس على ما تقدم أن استعمال الظن بمعنى اليقين استعمال حقيقي لا مجازي، على خلاف رأي بعض المفسرين، الذي اضطروا إلى القول بالمجاز<sup>52</sup>، نتيجة تفسيرهم الظن على وفق دلالة فلسفية متأخرة. ينتقل السيستاني بعد ذلك إلى تقسيم الظن بمعناه الأصيل على أساس مناشئه ومبادئه إلى قسمين: ظن جاهلي، و ظن غير جاهلي، فأما الظن الجاهلي، فهو عبارة عن الاعتقادات والأفكار - سواء كانت جازمة أم لم تكن- الناشئة من المبادئ التي لا ينبغي للإنسان الاعتماد عليها في تكوين عقيدته وأفكاره، كالتقليد الأعمى للأباء أو التأثر بالميول النفسية والعاطفية، كالحب والبغض، والخوف، أو التأثر بالإعلام، ويعبر القرآن عن ذلك بالخرص، و الأمانى، والهوى، والجهالة، و يترتب على اتباعه الغي والضلال والهلاك، و أما الظن غير الجاهلي فهو ما ينشأ من حساب الاحتمالات، وتفصيل الإدراك، أو من مبادئ ذات قيمة كحسن الظن بالله تعالى، و يترتب على اتباعه الصلاح<sup>53</sup>. يرى السيستاني أن الظن في القرآن الذي ورد في سياق الذم والنهي عنه هو الظن الجاهلي<sup>54</sup>، مثل قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَأِيكَةَ تَسْمِيَةً لَأَنَّهُمْ، وَمَا لَهُمْ بِهِ

مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُعْتَمَدُ مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا (النجم: ٢٧-٢٨) [بمعنى أنه لا يوجد منشأ علمي لما قالوه، ومثله ما جاء في سورة (النجم: ٢٣- ٢٤)، وسورة (الأنعام آية: ١١٦)، وسورة (يونس: ٣٦)]<sup>55</sup>. وتوقف السيستاني عند لفظ (الشك)، فالمعنى المتداول لها حاليا هو تساوي الاحتمالات، وعليه، يكون الشك قسيم للظن بمعناه الفلسفي، فينبه السيستاني إلى أن هذا المعنى متطور نشأ بفعل تأثير الترجمة، وتراكم الاستعمالات المتأخرة، وتلقين الثقافة المدرسية<sup>56</sup>، والمعنى الأصيل للشك هو مطلق خلاف اليقين، وهو ما ذكرته كتب اللغة<sup>57</sup>. وعلى وفق المعنى الأصيل لا يكون الشك قسيما للظن بل قسم منه. وعلى هذا الأساس فهم السيستاني القاعدة المروية عن أهل البيت عليهم السلام: "اليقين لا ينقض بالشك"<sup>58</sup>، فإنه على وفق المعنى الفلسفي يكون معنى القاعدة: اليقين لا ينقض في حالة تساوي الاحتمالات، أما لو حصل الظن الفلسفي وهو الاعتقاد الراجح، فلا تجرى القاعدة، أما بناء على فهم الشك بمعناه الأصيل، يكون معنى القاعدة: اليقين لا ينقض في جميع حالات عدم اليقين، لا في حالة تساوي الاحتمالات فقط، وعليه فإن كان للإنسان يقين وحصل لاحقا اعتقاد راجح لديه بخلاف يقينه، فإنه يبني على اليقين، لأن اعتقاده الراجح يصدق عليه الشك<sup>59</sup>. يتضح مما تقدم: إن إغفال ملاحظة التطور في الألفاظ التي استعملت في الترجمة، يؤدي إلى إسقاط دلالة أجنبية دخيلة على النصوص اللغوية القديمة، ونتيجة لذلك تتولد فهم خاطئة.

### ٣. الحاجة

حينما يمتلك المجتمع اللغوي فكرة جديدة أو اختراع علمي، أو بروز تخصصات علمية جديدة، ويريد أن يعبر عنها ويسميها، ولا يجد من الألفاظ ما يدل عليها، فإنه يلجأ إلى إحدى وسائل ثلاث: الأولى: أن يلجأ إلى الاقتراض اللغوي باستعمال كلمات أجنبية، والثانية: صك لفظ جيد، والثالثة: استعمال ألفاظ ذات مدلولات أصيلة لغوية في الأفكار الجديدة، والذي يدفعهم إلى ذلك الحاجة، وعليه تكون أحد العوامل في تطور دلالة الألفاظ<sup>60</sup>. في ضوء ذلك، لاحظ السيستاني أنه لما جاء الإسلام بمنظومته المشتملة على أحكام قانونية في شتى المجالات، باعتباره دينا للبشرية كافة، وأراد التعبير عنها، لم يجد الحد الكافي من المصطلحات القانونية، بحيث تسد حاجة الشريعة الشاملة، لفقير اللغة العربية في مجال لغة القانون، لأن اللغة وليدة حاجات المجتمع، والمجتمع العربي لم يُعاصر كياناً حضارياً مهماً في عهد الجاهلية. وعلى أساس الحاجة الاجتماعية يحل السيستاني ظاهرة الغنى اللغوي في حقول دلالية معينة، كالحقل الدلالي المعبر عن الحيوانات مثل الإبل، أو الحقل المعبر عن القوة كالسيف، مما تدل عليه ظاهرة الترادف، لمسيب الحاجة لها، والفقير اللغوي في حقول دلالية أخرى، مثل الحقل القانوني، لعدم احتياجه لها آنذاك<sup>61</sup>. ولضرورة الحاجة التفهيمية، استعملت ألفاظ لتدل على المعاني الجديدة، بصورة غير مباشرة، من ذلك استعمال صيغة (افعل) و(لا تفعل)، للتعبير عن الأحكام الوضعية، لأن المجتمعات غير المنحضرة تكون الأحكام التكليفية فيها أكثر تعارفاً، بينما تكون أكثر فقراً في الأحكام الوضعية، والرسول (صلى الله عليه وآله) لاحظ في تعبيراته ما كان متوافقاً مع الأساليب المتعارفة<sup>62</sup>. وظلت الحاجة باقية تدفع إلى وضع ألفاظ محدّدة المفهوم، لأجل التقنين الفقهي المنضبط، فكان تلبية ذلك بعد صدر الإسلام من قبل فقهاء السنة والشيعة، فصارت الحاجة عاملاً لتطور معاني الألفاظ<sup>63</sup>.

### ثانياً: وسائل التطور الدلالي

بما إن التطور الدلالي يتطلب وجود عوامل تمثل دوافع لهذا التطور، فإنه كذلك يستلزم وجود وسائل يتم بواسطتها هذا الانتقال، وإن كان مألُ هذا الانتقال إلى معنى حقيقي جديد فهذا يعني وجود وضع لغوي جديد، ويتبنى السيستاني في تفسير عملية الوضع مسلك الهوية، وهو "اندماج صوره المعنى في صورة اللفظ فلا اثنيانية بينهما"<sup>64</sup>، ويوضح السيستاني أن لتحقق هذه الدلالة الوضعية أربع مراحل:

المرحلة الأولى: انتخاب لفظ للمعنى، سواء كان انتخاباً فردياً كما ينتخب الأب اسماً لولده، أو انتخاباً جماعياً، كظاهرة اللغات التي تتكامل مفرداتها بمساهمات اجتماعية عامة.

المرحلة الثانية: مرحلة الإشارة، فمجرد الانتخاب لا يؤدي لانسباق المعنى في الذهن، ما لم تُضم لإطلاق اللفظ عوامل كمية، ككثرة الاستعمال، وعوامل كيفية، كاحتفاف الكلام بالقرائن المُشيرة إلى المعنى.

المرحلة الثالثة: التلازم والسببية، ومعناها إذا تأكدت علاقة اللفظ بالمعنى استغنى اللفظ - في مرحلة إخطاره للمعنى - عن القرائن المُشيرة، وصار اللفظ سبباً لتصور المعنى. وقد اعتبر كثير من الأصوليين هذه المرحلة هي الوضع.

المرحلة الرابعة: مرحلة الاندماج والهؤولية، التي يكون اللفظ عين المعنى، فلا يرى الوجدان الذهني اثنتين بين صورة اللفظ وصورة المعنى، بل يحصل في ذهن الإنسان الاتحاد بينهما. ويرى السيستاني أن المرحلة الرابعة هي الوضع، والمراحل السابقة هي مقدمات لحصوله<sup>65</sup>.

ويحلل السيستاني المرحلة الأولى على أساس الاعتبار الأدبي، ومعناه: إعطاء حد شيء لشيء آخر لنقل الأحاسيس له، و توجيهها نحوه. فعندما نقول هذه نار، ويكرر الإطلاق، فإنما المقصود بذلك إعطاء حد النار - وهو الصورة الخاصة لمفهوم النار - للفظ نفسه، و لتظل الحالة الإحساسية للإنسان - عندما يرى النار - موجودة مع سماع لفظ النار أيضاً. والمصحح لهذا الاعتبار الأدبي التمهيدي لحصول العلاقة الراسخة بين اللفظ والمعنى<sup>66</sup>. والوضع الجديد مهما كانت عوامله، يكون عن طريق إحدى وسيلتين:

الأولى: الوضع التعيني، وهو "حدوث العلقة بين اللفظ والمعنى عن طريق الاعتبار الوضعي وعملية التسمية، كما هو المشهور في أسماء الأعلام"<sup>67</sup>.

والثانية: الوضع التعيني، وهو "حدوث العلقة أثر كثرة الاستعمال و الاقتران بين اللفظ والمعنى"<sup>68</sup>.

و يرى السيستاني أن العمدة في الوضع هو الوضع التعيني، وهو يمر على المرحلة المجازية، لأن المجاز قنطرة الحقيقة، فالأوضاع اللغوية غالباً ما تصل إلى واقعها عبر التدرج لا دفعة واحدة، بأن تكون الاستعمالات بداية على نحو المجاز، أي الاستعمال مع القرينة، ثم بعد ذلك يستغنى عنها، ليذل اللفظ بنفسه على المعنى. ولذا يشكل المجاز أهم وسيلة للتطور الدلالي<sup>69</sup>.

### ماهية المجاز

يوجد مسلكان في تفسير المجاز:

المسلك الأول: يفسر المجاز بأنه "استعمال اللفظ في غير ما وضع له مع القرينة في مقام التخاطب"<sup>70</sup>، وقد تبنى جمهور الأصوليين هذا التفسير<sup>71</sup>، وعلى هذا المسلك يكون المجاز تصرفاً في استعمال الكلمة.

المسلك الثاني: أن المجاز هو تصرف في أمر خارج، لا تصرف في استعمال الكلمة. فعندما نقول: (رأيت أسداً يرمي)، فالمدلول الاستعمالي بقي على استعمال لفظ الأسد فيما وضع له، وهو الحيوان المفترس، فالتصرف ليس في اللفظ، وإنما في أمر خارج. وقد وجدت صياغات عدة لهذا المسلك، أحدها ما نسب إلى السكاكي (ت: 626هـ) في خصوص الاستعارة، بأن المجاز فيها إنما في الادعاء، ادعاء كون الرجل الشجاع من أفراد مفهوم الأسد، ثم بعد هذا الادعاء نستعمل لفظ الأسد في هذا الفرد الادعائي، وعليه، فهو استعمال فيما وضع له، غايته أنه فرد ادعائي، في قبال الفرد الحقيقي<sup>72</sup>.

و ثانيها: ما تبناه السيستاني، إذ يفسر المجاز بنوعيه: الاستعارة والمجاز المرسل، على أنه "عبارة عن إعطاء حد شيء لشيء آخر بدافع نقل التأثير الإحساسي من المشبه به للمشبه"<sup>73</sup>.

و هذا المسلك قد أبرزه محمد رضا الالفهاني<sup>74</sup> (ت: 1391هـ) و تبناه حسين البروجردي<sup>75</sup> (ت: 1380هـ) و محمد حسين الطباطبائي<sup>76</sup> (ت: 1402هـ).

ترى هذه الصياغة أن اللفظ مستعمل في نفس المعنى الحقيقي، وهو مفهوم الحيوان المفترس لا في الرجل الشجاع، إلا أننا لغرض من الأغراض، نعطي زيد حدّ الأسد، ونخلع معناه عليه، فالتجوز في التطبيق، والغالب فيه ملاحظة الأثر الإحساسي، فهناك بعض المفاهيم قد نالت هيبه في نفوس السامعين، أو خوفاً، أو غير ذلك، كمفهوم الأسد، فلفهومه أثر إحساسي يدل على الشجاعة، فنعطي حدّ الأسد إلى زيد الشجاع، حتى يؤثر في النفوس نفس تأثير المفهوم الحقيقي، لا مجرد إعطاء اللفظ، لأن الأثر الإحساسي للمعنى لا لفظ<sup>77</sup>. والحديث عن التطور الدلالي عبر وسيلة المجاز يقع في مستويين:

#### **المستوى الأول: تطور دلالة المجاز من معنى مجازي إلى معنى مجازي آخر.**

يفسر السيستاني تطور دلالة اللفظ من معنى مجازي إلى آخر في ضوء مسلكه في ماهية المجاز. وعليه، فإن المصحح للمجاز وجود الجهة الإحساسية، وبما أنها تتغير بحسب العوامل الحضارية وغيرها، فإن دلالة المجاز تختلف بحسب الأزمنة والأمكنة، لأن المعنى الحقيقي قد يشتمل على تأثير إحساسي في مجتمع لا يشتمل عليه في مجتمع آخر. فلفظ (الحمار) مثلاً كان يُطلق في الأزمنة السابقة على الشخص الذي يتصف بالعزم القوي، وعدم التعب من كثرة العمل، ولذا يقال لآخر الحكام الأمويين: (مروان الحمارة)، فمعنى الحمارة كان آنذاك يشتمل على تأثير إحساسي يدل على الفعالية والصبر، ولكن في عصرنا صار الأثر الإحساسي لمعنى الحمارة هو البلادة، فصار يطلق كناية عن البليد. وكذلك لفظ (الخنزير) كان يطلق على الرجل الباسل، أما في زماننا تغير هذا الأثر، وتحول إلى معنى إحساسي سلبي<sup>78</sup>، وعلى وفق ذلك ينبغي تفسير الاستعمالات المجازية وفقاً لمحدداتها الحضارية والثقافية التي قيل فيها، فالمجتمعات تختلف في مجازاتها، وبناءً عليه، "لا يجوز تجريد اللفظ من العصر والمحيط، والشواهد و موارد الاستعمالات، والقول بأن هذا كناية عن الشيء الفلاني"<sup>79</sup>.

#### **المستوى الثاني: تطور المعنى المجازي الى معنى حقيقي.**

يرى السيد السيستاني أن تطور دلالة اللفظ من معنى حقيقي إلى معنى حقيقي آخر يتم عبر وسيلة الوضع التعيني، وهو يكون عبر المجاز، فمع كثرة تطبيق هذا المعنى على حقيقة أخرى، تتحقق موجبات الربط، ليوحد معنى آخر للفظ، بحيث يكون هذا اللفظ موضوعاً للمعنى الآخر<sup>80</sup>.  
قسّم السيستاني الوضع التعيني على قسمين:

القسم الأول: أن يكون المعنى المجازي عبارة عن ماهية تكوينية، ولكثرة الاستعمال يصبح اللفظ حقيقة في (المنطبق عليه)، وينقطع عن المعنى (المنطبق) السابق، وعن (الجهة الإحساسية) التي كان سبباً للانطباق، كما لو اطلقنا لفظ الأسد على الرجل الشجاع، وهو معنى تكويني، لأجل التأثير الإحساسي، ونتيجة لكثرة الاقتران، يدل اللفظ على معنى آخر تكويني، وهو الرجل الشجاع<sup>81</sup>.

القسم الثاني: نتيجة لكثرة التطبيقات يدل اللفظ على معنى آخر هو الماهية الاعتبارية، فيكثر استعمال تنقطع صلة اللفظ بالمعنى (المنطبق)، و(المنطبق عليه) الذي استعمل فيه المجاز، وتتولد ماهية اعتبارية كلية جديدة، تستبطن الجهة الإحساسية، التي كان بسببها يُطبّق هذا اللفظ على المعنى الآخر<sup>82</sup>. يعرض السيستاني أمثلة كثيرة للقسم الثاني، لدخالته في فهم الاعتبارات القانونية، التي تهّم الأصولي والفقهاء، من ذلك لفظ (الميتة) فهو اسم يُطلق ابتداءً على ما مات حتف أنفه أو الجيفة، وبما أن هذا المعنى فيه جهة إحساسية، كتجنب الأكل، أُطلق لفظ الميتة على الحيوانات التي زهقت أرواحها بسبب غير شرعي، فأثار الميتة تُطبّقها على ما دُبح بسبب غير شرعي، ثم نتيجة للتطبيقات الكثيرة ينسلخ مفهوم (الميتة) عن الجيفة والموت، وتتولد ماهية اعتبارية تشتمل على الخاصية الإحساسية الموجبة للتنفر<sup>83</sup>. ومن ذلك أيضاً لفظ (الدينار)، فهو كان اسماً لمقدار من الذهب المسكوك، وضع ليكون مقياساً للمالية، ووسيلة لتبادل الأمتعة، بعد إن كان يتم التبادل بوساطة المقايضة، وشجعت

الشريعة على التبادل بوساطة الدينار، عبر قانون تحريم الربا بين الجنسين المتفاضلين، فلا مانع فيما لو دفع أحدهما نقداً، وبعد ذلك نتيجة لبعض العوامل أطلق الدينار مجازاً على بعض الأوراق النقدية، ومع العناية والتدرج اكتسب لفظ (الدينار) حيثية الماهية الاعتبارية، بحيث تمثل في مفهومه هاتان الصفتان القانونيتان: (مقياساً للمالية، ووسيلة للتبادل التجاري)، بعد أن كان يدل بداية على الذهب المسكوك<sup>84</sup>. (النجاسة)، (القدر)، (المذكى)، (الظاهر)، (الوجوب)، (الحرمة)، فهي اعتبارات أدبية في بدايتها ثم تطورت بوسيلة الوضع التعيني، لتدلّ على ماهيات اعتبارية كلية قانونية<sup>85</sup>.

وينبني على ما تقدّم أن المعنى الجديد في القسم الأول هو المعنى (المنطبق عليه) التكويني، بينما يكون في القسم الثاني (ماهية اعتبارية) تتضمن الجهة الإحساسية، ويرى السيستاني أنه على الرغم من أن كلا القسمين بدايتهما المجاز، بيد أن هناك فرقاً جعل المعنى الجديد يختلف. يظهر الفرق بوساطة تتبع الاستعمالات وتحليلها، ففي القسم الأول يلحظ السيستاني أنه مع كثرة التطبيق مع العناية يقلّ الاعتناء والاهتمام تدريجياً بالوسيط الإحساسي الذي كان منشأ التطبيق، فيكون الوضع التعيني متوجّهاً للمنطبق عليه فحسب، ويكون الاستعمال وسيلة للتطور اللفظي<sup>86</sup>.

أما في القسم الثاني، فتتوجه الاستعمالات المجازية للاهتمام أكثر بتلك الجهة الإحساسية، بحيث تشكل ركن المعنى، مثل لفظ (حاتم)، فإنه اسم لشخص اشتهر بالكرم، فنستعمل هذا الاسم بما يتضمّنه من جهة إحساسية في أفراد كرماء، للتشبيه من جهة الكرم، ونتيجة كثرة تطبيقات كلمة (حاتم) على الأفراد، تضحّل من كلمة (حاتم) شخصه، وينسلخ مفهومه عن هذه الذات، لتتمثل دلالتها في تلك الجهة الإحساسية، وهي الكرم التي كانت وجه الشبه، فيكون المعنى الجديد لكلمة (حاتم) ماهية كلية ترمز إلى عنصر الجود الإحساسي. ونحو ذلك كلمات: (الحجاج، الشمر، يزيد)، إذ انتقلت مفاهيمها من الجنبية الشخصية إلى ماهيات اعتبارية تستبطن الظلم والجور<sup>87</sup>.

ويفرّق السيستاني بين القسمين:

1. في القسم الأول، حيث أن المعنى الجديد ماهية تكوينية، فيكون انطباقها على أفرادها قهرياً، لأن انطباق الماهيات التكوينية على أفرادها قهري، بينما في القسم الثاني، بما أن المعنى ماهية اعتبارية، فتحتاج في تطبيقها إلى دليل اعتباري، يُسمّى (متمم الجعل الاعتباري)، فالمهمة تحتاج إلى دليل آخر غير دليل تحريم أصل المية، يُبين أي فرد هو مية أو غير مية، لأن الشيء قد يكون مية في قانون دون آخر، باختلاف الملل والنحل، لأن تطبيق الماهيات الاعتبارية على مصاديقها قابلة للجعل والمواضعة<sup>88</sup>.

2. في القسم الأول، يتغيّر المعنى تماماً، ويكون معنى اللفظ ماهية تكوينية أخرى، هي ماهية المنطبق عليه كثيراً، بينما المعنى في القسم الثاني ماهية اعتبارية تشمل المعنى الأول وغيره، فالمعنى الأول للفظ (المية) يشتمل على جهتين: الأولى جهة تكوينية، والثانية جهة إحساسية، وهذا اللفظ بمفهومه الجديد قد تخلى عن الجهة التكوينية، ليدل على الجهة الإحساسية فحسب. وعليه، يكون المعنى الأول للمية مشمولاً لهذا اللفظ بمفهومه الجديد، ويكون أحد مصاديقه، بلحاظ وجود تلك الجهة الإحساسية فيه أيضاً، كما أن هذا اللفظ يشمل بقية الأفراد والمصاديق، لتوافر الجهة الإحساسية فيها، وبناءً على ذلك، فاللفظ في تطوره الدلالي لم ينفصل عن المعنى الأول انفصالاً كلياً كما في القسم الأول<sup>89</sup>.

وبناءً على ما تقدّم، يتضح:

1. إنّ المجازات تتطور تبعاً للتطور الحضاري.
2. إنّ الانتقال من معنى حقيقي إلى معنى حقيقي آخر يتم غالباً عن طريق الوضع التعيني، وهو يكون عن طريق المجاز، إلا أن الوضع التعيني على قسمين: يكون المعنى الجديد في القسم الأول منفصلاً عن المعنى السابق، وتكون المعاني المتولدة فيه معانٍ كلية، مع تعدّد مصادقي.

**ثالثاً: أشكال التطور الدلالي**

قدّم اللغويون خطتين لتقسيم مظاهر التطور الدلالي، إحداهما الخطة المنطقية، والأخرى الخطة النفسية. تسعى الأولى إلى تحليل أشكال التطور في المعنى تحليلاً منطقيًا، فالمعنى القديم إما أن يكون أوسع من المعنى الجديد، أو أضيق منه، أو مساويًا له، ولا يوجد فرض رابع<sup>90</sup>. ويشير السيستاني إلى ذلك أيضًا، فيرى أن لعوامل التطور الدلالي تأثيرًا بعيد المدى في تغيير المعاني المستفادة من الألفاظ، فتارة تؤثر في تباين المعنى تباينًا كليًا مع المعنى السابق، وأخرى تؤثر في حدوده سعةً وضيقًا<sup>91</sup>.

**أ. تضيق المعنى**

تضيق الدلالة أو تخصيصها، ويعني "تحويل الدلالة من المعنى الكلي إلى المعنى الجزئي أو تضيق مجالها"<sup>92</sup>، و يحصل التضيق بإضافة بعض الملامح التمييزية للفظ، إذ كلما زادت قلّ عدد أفرادها<sup>93</sup>. و من أمثلة ذلك، مما ورد في أبحاث السيستاني، مفردة (الفقه)، فهي تعني في اللغة درك كنه الشيء، إلا أنها تطورت دلالتها في الاستعمال لتدلّ على معانٍ، بعضها تخصيص للعام، وهي: تضيق المعرفة بعلم الشريعة، يقول ابن الأثير (ت:606هـ) "وقد جعله العرف خاصًا بعلم الشريعة، وتخصيصًا بعلم الفروع منها"<sup>94</sup>، ثم حصل تطور بتضيق المعنى أكثر، بحصر معنى الفقه بمعرفة فروع الشريعة من مداركها، ويرى السيستاني أن هذا المعنى "هو المتبادر من التفقه والفقهاء في غير العصر الأول، والروايات التي استعمل فيها الفقه بهذا المعنى لعلها كثيرة"<sup>95</sup>. و من ذلك لفظ (النية)، فإنها في اللغة تعني القصد والعزم وأمثالهما، ثم تطورت الكلمة لتدلّ على معنى خاص لدى الفقهاء، وهو: قصد القرية لله تعالى<sup>96</sup>.

**ب. توسيع المعنى**

توسيع المعنى أو امتداده أو تعميمه هو "الخروج من معنى خاص إلى معنى عام"<sup>97</sup>، أو هو "أن يصبح عدد ما تشير إليه الكلمة أكثر من السابق أو يصبح مجال استعمالها أوسع من قبل"<sup>98</sup>. وقد فسّرت التوسعة بأنها نتيجة إسقاط لبعض الملامح التمييزية للفظ<sup>99</sup>. ويرى فندريس أن التعميم أندر من التخصيص، ذلك أنه ينحصر في إطلاق اسم نوع خاص من أنواع الجنس على الجنس كله<sup>100</sup>، ويتبنى الرأي ذاته الدكتور إبراهيم أنيس، إذ يرى أنه "أقل شيوعًا في اللغات من تخصيصها، وأقل أثرًا في تطور الدلالات وتغييرها"<sup>101</sup>. وفي قبال هذا الاتجاه، يرى الدكتور أحمد مختار عمر أن هذا التعميم لا يقل أهمية عن التخصيص<sup>102</sup>. وإذا ذهبنا إلى مدونة أبحاث السيستاني نجد أن توسعة المعنى له نصيب كبير في نتائج التطورات الدلالية، يظهر ذلك بملاحظة ما تقدّم في بيان القسم الثاني من الوضع التعيني، فالمعنى الجديد فيه ماهية اعتبارية كلية. ومن أمثلة هذا الشكل الدلالي عند السيستاني: ألفاظ العبادات مثل الصلاة و الحج، وقد وقع نزاع في المدلولات الجديدة لهذه الألفاظ، فيذهب المشهور إلى أن الشكل الدلالي لها هو تخصيص المعنى، وأن الصلاة تخصصت دلالاتها على الأعمال الخارجية من ركوع وسجود بعد أن كان المعنى عامًا<sup>103</sup>، في قبال رأي يُنسب للباقلاني (ت:403هـ)، يرى فيه أن لفظ الصلاة مثلًا استعمل في معناه اللغوي الأصلي، وهو الدعاء، وبقية الأجزاء والشروط عرفناها من دال آخر<sup>104</sup>. وفي قبال هذين الرأيين يسلك السيستاني مسلكًا متوسطًا، فيرى أن المعاني الجديدة لهذه الألفاظ ليست المركب العبادي الخارجي، من ركوع وسجود، ولا المعنى الأصلي كما يرى الباقلاني، وإنما ماهية اعتبارية عامة كلية تختلف الأديان في مصاديقها، و في بيان محققاتها على ضوء متمم الجعل التطبيقي<sup>105</sup>. و في ضوء ذلك، يذهب السيستاني إلى أن المعنى اللغوي الأصلي للصلاة موضوع للعطف أو الميل أو الخضوع، سواء كان من صفات الأجسام بأن يميل الجسم، أو من الصفات النفسية، ومثل هذه الصفة لا تنطبق على الأعمال الجوارحية إلا بعناية، بأن نعتبر العمل الجوارحي عطفًا، أو خضوعًا، فنطبق بداية هذا المفهوم على الأعمال الخارجية مع العناية، ثم تتشكل

ماهية اعتبارية نتيجة كثرة التطبيقات، نعبّر عنها بالصلاة. وعليه، فلا يرجع الاختلاف بين الأديان إلى المفهوم، وإنما يكمن في التطبيق والمصدق، فبعض الأديان تعتبر أعمالاً خاصة مصداقاً للصلاة، بينما البعض الآخر يرى أعمالاً أخرى هي المصدق<sup>106</sup>. ويرى السيستاني أن هذا التطور الدلالي لهذه الألفاظ حدث قبل الإسلام، وقد استشهد لذلك بالآيات والروايات، و البحث التاريخي<sup>107</sup>. ولاحظ السيستاني على الرأيين الأوليين، بأن الأول يُنكر تطور المعنى المادي إلى المعنى الاعتباري، بينما الرأي المشهور اشتبه بين المفهوم والمصدق، وخط بينهما<sup>108</sup>.

### ج. نقل المعنى

نقل المعنى أو تغيير مجال الدلالة، هو "عندما يتعادل المعنيان أو إذا كانا لا يختلفان من جهة العموم والخصوص"<sup>109</sup>، ويكون ذلك بانتقال المعنى من حقل دلالي إلى حقل دلالي آخر، ويُعد هذا الشكل "أهم أشكال تغيير المعنى أولاً: لتنوعه، وثانياً: لاشتماله على أنواع المجازات القائمة على التخيلات"<sup>110</sup>. ومن الألفاظ التي انتقلت دلالاتها من مجال إلى آخر، والتي تعرض لها السيستاني، مفردة (اجتهاد)، فإنها تطورت دلالتها في اصطلاح الأصوليين بحسب الأزمنة، فكانت تدل على القياس والاستحسان، التي يجمعها القول بالرأي، وبهذا المعنى استعملت في الروايات الواردة عن أهل البيت (عليهم السلام)<sup>111</sup>، إلى أن تطورت دلالة المفردة اصطلاحياً في زمن المحقق الحلي (ت: ٦٧٦هـ)، لتدل على استنباط الحكم الشرعي بإعمال النظر والدقة في الأدلة الشرعية، ولا يُعتمد في ذلك على أنواع الاستدلال بالقياس وغيره مما يدخل ضمن القول بالرأي<sup>112</sup>. فنلاحظ هنا انتقال مجال دلالي داخل التخصص الواحد، أي: من نوع خاص من الاستدلال، القول بالرأي، إلى نوع آخر مختلف من الاستدلال لا يعتمد ذلك، بل ويتجنبه. و من الألفاظ التي تعرض لها، لفظ (الفتوى)، فإنها كانت تستعمل فيما إذا لم يكن عن حدس، كما في قوله تعالى: {قُلْ أَللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ} {النساء: ١٢٧}، ثم تطورت دلالتها، لتدل على الأخبار لما كان عن حدس، وأصبحت لا تطلق لمن أخبر عن حدس<sup>113</sup>. ومن أمثلة هذا الشكل أيضاً، الألفاظ التي تطورت دلالتها من المعنى الحسي إلى المعنى العقلي والمعنوي، الذي تقدّم بيانه.

### المبحث الثالث: أثر التطور الدلالي للألفاظ على منظومة الأبحاث الأصولية عند السيستاني

يرى السيستاني أن علم الأصول قد مرّ بثلاثة أدوار، مثل الدور الثالث منها مرحلة المواجهة بين الثقافة الإسلامية مع الثقافات الأخرى. وفي ظل هذا الواقع، دعا السيستاني إلى تطوير علم الأصول وتجديده بوساطة الافادة من العلوم المختلفة، قديمها وحديثها، من بينها الحقل اللغوي. وكان من جملة الأبحاث اللغوية الحديثة التي أفاد منها: التطور الدلالي للألفاظ<sup>114</sup>، وقد كانت لهذه الافادة انعكاسات جليلة على منظومة الأبحاث الأصولية عنده، سواء في تأسيس نظريات جديدة أو نقد نظريات قائمة، نبيّن فيما يلي بعضاً من هذه الآثار:

### أولاً: الانحراف الفكري في مجال التفكير الأصولي

لاحظ السيستاني أن المدونين لعلم الأصول كانت قبلياتهم كلامية متأثرة بالفلسفة. لذا لما أرادوا التعبير عن المباحث الأصولية استعانوا بالمصطلحات الفلسفية، التي تُعبّر عن الروابط الواقعية بين الأمور التكوينية، مثل العلة والمعلول، والسبب والمسبب، والشرط والمشروط، لتفهم الروابط الاعتبارية بين الأحكام الشرعية وموضوعاتها، فيقال مثلاً: إن الغُسل سبب لحصول الطهارة، وإن الاستطاعة شرط لوجوب الحج<sup>115</sup>. وبناءً على ذلك، انتقلت الألفاظ من بينتها الفلسفية إلى البيئية الأصولية، بيد أن هذا الانتقال للألفاظ صاحبه انتقال حمولة مفاهيمية وقواعد فلسفية إلى علم الأصول، إذ استعملت هذه المفاهيم في الأصول بمعانيها الفلسفية. ونتيجة لذلك طبقوا قواعد الفلسفة وأحكامها في علم الأصول، مع أن الفلسفة تتناول عالم التكوين، بينما الأصول يتناول عالم الاعتبار، وهذا ما أوجب -بحسب السيستاني- انحرافاً فكرياً في علم الأصول<sup>116</sup>.

ومن نتائج هذا الخلط بين القوانين التكوينية والاعتبارية القول بامتناع الشرط المتأخر في علم الأصول بدعوى استحالة تقدم المعلول على علته زماناً، مع أن الشرط المتأخر من شؤون الاعتباريات لا من التكوينية، كما يعد من نتائج هذا الخلط القول بامتناع اجتماع الأمر والنهي، وامتناع اجتماع الحكم الواقعي والظاهري، استناداً إلى استحالة اجتماع الضدين والمثلين، في حين أن الاعتباريات بما هي لا تضاد فيها، ومن نتائجها أيضاً الاعتراض على عدم حجّة الأصل المثبت بحجة أن ذلك يقتضي التفكيك بين اللوازم والملزوم وهو محال، مع أن هذا قانون تكويني لا مسوغ لتسريته إلى دائرة الاعتبار<sup>117</sup>. ويرى السيستاني أن سبب جملة من الإشكالات الأصولية هو الغفلة عن التطورات الدلالية للألفاظ، وما يصحب هذه التطورات من رواسب عند استعارة الألفاظ بمعانيها الجديدة، إذ إن الألفاظ عندما تنتقل من معنى إلى آخر لا يفقد جميع ما له من التأثير بمعناه السابق، وهذا ما يخلق مشكلة كبيرة في نقل المصطلحات، مما يفرض على الباحث وعياً بالمصطلح وتطوره، وتفكيك رواسبه المفاهيمية والقواعدية، لكي يفهم المصطلح الأصولي فهماً أصولياً خالصاً<sup>118</sup> ولا ينجر إلى أبحاث وأقوال ولدتها هذه الغفلة. ويعتقد السيستاني أن سبب هذه الغفلة هو "أنا خاضعون لسيطرة الأفكار الفلسفية للفلاسفة والمتكلمين السابقين، لذلك تخطر في أذهاننا المعاني الاصطلاحية لهذه الألفاظ، لا معانيها الأصلية، ونغفل عن التطور الذي طرأ على هذه الألفاظ فحولها عن معانيها الحقيقية"<sup>119</sup>.

#### ثانياً: تفكيك البنية الحجاجية للاستدلال بالنصوص الدينية

يسعى الأصوليون والفقهاء للاستدلال على مطلبهم بالنصوص الدينية، كونها المصدر الأساسي للتشريع الإسلامي. ويرى السيستاني أن من شروط صحة الاستدلال بالنص أن يُفسّر النص في ضوء معانيه زمن الصدور، وعليه، "لا بد من تفسير كلام الأئمة من ملاحظة مصطلحات زمانهم فإن اللغات تتحول وتتطور"<sup>120</sup>. وقد لاحظ السيستاني على بعض الاستدلالات عدم توافر هذا الشرط، إذ وجد فيها "خلط المعنى الاصطلاحي الفقهي بالمعنى اللغوي الأصلي، وهو من العوامل المؤدية للكثير من الاشتباهات، فلا بدّ من ملاحظة تاريخ اكتساب هذا اللفظ للمعنى الاصطلاحي"<sup>121</sup>.

ومن تلك الاستدلالات التي انتقدها، الاستدلال على عدم حجّة فتوى الفقيه، كونها تعتمد على طرق ظنية، وعليه، كيف يمكنه الإفتاء مع ورود النهي عن القول بغير علم، كما في قوله تعالى: (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ... وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ) [الأعراف:33]، وقد أجاب السيستاني عن ذلك بأن العلم الوارد في الآية بمعنى البصيرة والهداية، أما معنى اليقين فهو مستحدث، وبما أن الفقيه يستنبط عن بصيرة وهداية فيكون قوله قولاً عن علم، واستشهد السيستاني لذلك بمناجاة استعمالات المفردة في النصوص الدينية<sup>122</sup>. ونحو ذلك، الاستدلال على وجود الردع عن العمل بالاستصحاب، بالآيات الناهية عن العمل بغير العلم أو بالمظنة، فلاحظ السيستاني أن الاستدلال مبني على أن يكون العلم بالقطع، والظن بمعنى الاعتقاد الراجح، مع أن هذه المعاني جديدة، ومعانيها زمن صدور النص يختلف، وعليه، فالآيات لا تتعارض مع الاستصحاب، وهذا الجواب أولى من الأجوبة التي قدمت عن هذا الاستدلال، كونها قد غفلت عن التطور الدلالي لهذه الألفاظ<sup>123</sup>. ولم تكن هذه الملاحظة مقتصرة على البحث الأصولي فقط، إذ نجد ذلك في أبحاثه الرجالية والفقهية، ففي البحث الرجالي نفى نسبة بعض الروايات التي تُنسب إلى الإمام علي (عليه السلام)، كون "منتها لا يتناسب مع صدوره من متكلم في القرن الأول، فإن الرواية مروية عن أمير المؤمنين (عليه السلام) وقد استعمل فيها مصطلحات القرن الثاني والثالث"<sup>124</sup>. أما في بحثه الفقهي، فقد ناقش استدلالات بعض الفقهاء، بأن قسماً من استدلالاتهم بالنصوص تخلط بين المعاني القديمة والجديدة، مثل مفردة (الخليفة) الواردة في حديث نبوي، إذ فسرت بمعنى السلطان، في حين أن معناها زمن رسول الله هو (المستخلف ممن قبله)، أما معنى السلطان فهو من المعاني المستحدثة بعد النبي الأكرم حينما أرادوا التصدي للأمر بعد النبي فوسموا

أنفسهم بالخلفاء<sup>125</sup>. ونحو ذلك مفردة (الحاكم)، فإنها في اللغة و كلمات المتقدمين بمعنى القاضي، وقد يُطلق على من ينفذ حكم القاضي، ثم تطورت دلالتها لتدل على معنى الوالي والسلطان<sup>126</sup>، وكذلك لفظ (الطاغوت)، فإنها فسرت بمعنى السلاطين والأمراء، مع أن المعنى الأصلي هو من يحكم بالجور أو يُنسب إليه الحكم كالأصنام<sup>127</sup>. فلاحظ السيستاني أن البناء الاستدلالي يعاني خللاً نتج عن الغفلة من متابعة المفردة دلاليًا.

### ثالثًا: تبادر القارئ وفهمه أم تبادر زمن النص

تمثل المفردة حجر الزاوية في العملية التفسيرية، لذا حاول الأصوليون اكتشاف المعاني الحقيقية للمفردات، وتمييزها عن المعاني المجازية، فدرسوا علامات تختبر معانيها، أبرزها علامة التبادر، وهو انسباق المعنى عند سماع اللفظ من دون قرينة، وهو علامة المعنى الحقيقي؛ إذ لولا وضعه لما انسبق المعنى إلى الذهن<sup>128</sup>. إلا أن هذه العلامة والعلامات الأخرى كالإطراد، وصحة السلب، بل وظهور الكلام وفهمه، واجهت إشكالات منهجية تمثل بوجود فاصلة زمنية، إذ إن غاية الفقيه تفسير النصوص الدينية والكشف عن مراداتها، وهي تنتمي إلى سياق تاريخي مغاير، يفصل بينه وبين واقعا المعاصر بُعد زمني يتجاوز أربعة عشر قرنًا. وعليه، فإن مجرد تبادر المعنى في ذهن الفقيه المعاصر لا يدل على أن معنى اللفظ كذلك في زمن صدور النص؛ فاحتمال التطور الدلالي قائم، ومعه لا يجدي التبادر المعاصر، ولا تفسير تلك النصوص<sup>129</sup>. وبالرجوع إلى رأي السيستاني، نجده يعمق الإشكالية من جهتين:

الأولى: إشكالية تعميم التبادر والفهم إلى المجتمعات الأخرى، ذلك أن التبادر الذي يحصله القارئ المعاصر ينتمي إلى مكان معين لا يمكن أن يمتد إلى المجتمعات الأخرى، ويُعمم عليهم، إذ إن اختلاف المجتمعات ربما يؤدي إلى اختلاف المعنى، وعليه، فالتبادر الحاصل على المستوى الفردي كاشف عن المستوى الاجتماعي الذي يعيش فيه، ولا يكون كاشفاً عن بقية المجتمعات المعاصرة له، فضلاً عن المجتمعات المختلفة زمنياً عنه، خاصة المجتمعات القديمة، كمجتمع الكتاب والسنة<sup>130</sup>. الثانية: إشكالية تعميم التبادر والفهم إلى الأزمنة السابقة، لا سيما وأن الفجوة الزمنية تجاوزت أربعة عشر قرنًا، نشطت فيها عوامل التطور الدلالي المختلفة<sup>131</sup>. في ضوء ما أفاده السيستاني يكون التبادر والظهور أمرًا شخصيًا يحصل للقارئ، الذي ينتمي إلى زمان معين، وغاية ما يكشفه هو الترابط بين اللفظ والمعنى في المجتمع الخاص به، والإشكال في تعميمه إلى زمان آخر، فما هو مبرر العلمي لذلك. وتكمن أهمية الموضوع في توقف العملية الاجتهادية والتفسيرية عليه، فما لم تُحل، يكون تفسير النصوص ضربًا من التوهّمات. وقد حاول الأصوليون الجواب عن ذلك، فسلخوا مسالك عدة لتبرير التبادر والفهم المستند إلى الثقافة اللغوية المعاصرة، أبرزها مسلكان:

المسلك الأول: الاستعانة بقانون الاستصحاب القهقرائي، ومفاده سحب المعنى المتبادر الثابت في الزمن الحاضر إلى الأزمنة المتقدمة المعاصرة لصدور النص، ويُعبّر عن هذا المسلك بأصالة عدم التغيير أو التبدّل أو النقل. بيد أن هذا الاستصحاب لا دليل تعبدي عليه، لذا ذهب أبو القاسم الخوئي (ت: 1992م) إلى أنه أصل عقلائي، فالسيرة العقلانية عند الشك في حصول التطور الدلالي البناء على عدم التغيير، وعلى وفق ذلك ينصّ الخوئي قائلًا: "فإن ما يفهم في زماننا يكون حجة في الزمن السابق، بل على ذلك يدور الاستنباط، ولولاه لانسدّ باب الاستنباط"<sup>132</sup>.

المسلك الثاني: الذهاب إلى أصالة الثبات في اللغة، واستدلّ له محمد باقر الصدر (ت: 1980م)، بجريان السيرتين: المتشعبة والعقلانية، بالعمل على وفق ما يستظهرون من النصوص القديمة، على الرغم من بعدها، ونكتة عملهم ندرة وقوع التطورات الدلالية، ف"كل إنسان عرفي بحسب خبرته غالبًا، لا يرى تفسيرًا محسوسًا في اللغة، لأن عمر اللغة أطول من عمر كل فرد، فأدى ذلك إلى أن كل فرد يرى أن التغيير حادثة على خلاف الطبع والعادة"<sup>133</sup>.

وفي المقابلة بين المسلكين، نجد أنهما يبتنيان على ندرة وقوع التطورات الدلالية للألفاظ، حاول كل مسلك أن يصيغه بصياغة. و إذا تتبعنا موقف السيستاني من ذلك، نجده يسجل عددًا من الملاحظات: **أولاً:** إن هذه المحاولات تحاول أن تعالج الاختلاف الزمني، ولا تعالج الاختلاف المكاني فالاختلاف بين النص والفقهاء المعاصر زمكاني في الغالب، فالنص الديني غالبًا يصدر في مكة والمدينة، أو الكوفة و بغداد، أو غيرها، مما يختلف مع بلد الفقهاء المتأمل للنص، وعليه، فحتى لو سلمنا بها، فهي محاولات قاصرة<sup>134</sup>.

**ثانيًا:** أنها تبتني على ندرة التطورات الدلالية، وهذا مخالف للواقع اللغوي، الذي يشهد على سعة تلك التطورات، نتيجة لسعة عواملها المتعددة في طول هذا الامتداد الزمني الطويل. وعليه، فإن الذي يُفسر الكلمة الواقعة في نص صادر في أزمنة متقدمة بالمعنى نفسه الذي يتبادر منه في مجتمعه هو من كان غافلاً عن عوامل التطور الدلالي، ولم يلاحظ تأثيرها في تغيير المعاني، وأنه مع الالتفات إلى ذلك يكون عمل العقلاء التدقيق، لا التسامح كما يدعي أصحاب هذه المسالك<sup>135</sup>.

وعلى أساس هذا الوعي بالتطور الدلالي وعوامله يُقدّم السيستاني رؤية مغايرة يتفرد بها عن مشهور الأصوليين، عالج بها الإشكالية ببعديها الزمني والمكاني، تقوم على تحليل القبلات اللغوية للقارئ المعاصر، فإن كانت هذه القبلات مستندة إلى ثقافة لغوية معاصرة، فلا يُستند إلى تبادره، ولا يُعول على فهمه، أما إذا كانت قبلاته اللغوية تنتمي إلى الثقافة اللغوية القديمة في عصر النص، فهذا يمكن أن يُعتمد على تبادره وفهمه. و يذهب السيستاني إلى أن تشكيل قبلات لغوية قديمة يكون عن طريق معايشة النصوص القديمة، والاختلاط الطويل بها، لتنتج في ذهن القارئ علائق كامنة متعلقة بلغة النصوص، على حدّ العلائق الكامنة لعلماء اللغة المختصين باللغات الميته<sup>136</sup>.

ويشترط السيستاني أن تكون قبلات القارئ اللغوية خالصة في انتمائها إلى عصر النص، أو أن يكون القارئ واعياً من عدم تداخل قبلاته اللغوية المعاصرة والقديمة، إذ قد ينظر القارئ المتخصص إلى النصوص القديمة بروية مستندة للتطور الأصولي والفقهي، أو تعتمد على أسسه بالمصطلحات المستحدثة، أو يتأثر بفتوى شائعة، مما يؤدي إلى فهم النصوص على غير مراداتها<sup>137</sup>.

أما علاجه للبعد المكاني، فهو أن يجعل القارئ المعاصر نفسه بصورة كأنه يعيش في محيط النصوص الدينية، وأن ينظر إلى النصوص بروية من كان في هذا المحيط<sup>138</sup>، و يكون ذلك بدراسة اجتماعية وتاريخية لهذه المدن والمجتمعات. ويتبين مما تقدم:

**أولاً:** إن السيستاني لم يقبل المحاولات الأصولية في هذا الشأن، كونها تصطدم بواقع التطور الدلالي وسعته، وهذا يدل على أن السيستاني يتعامل بواقعية مع الأبحاث اللغوية.

**ثانيًا:** نلاحظ أن معالجة السيستاني تقوم على أمرين، الأول: الوعي بالتطور الدلالي للألفاظ، والثاني: قائم على تحليل قبلات القارئ، وهو بهذا يمازج بين الدرس الدلالي الحديث وواقعية التطور الدلالي، وبين الدرس الهرمنيوطيقي في تحليل عملية الفهم، وتشخيص القبلات الموجهة التي يُعتمد عليها في التبادر والفهم.

**ثالثًا:** يترتب على ما تقدم اشتراط خاص في كل من يريد أن يشتغل في تفسير النصوص الدينية، بأن يُشكّل له ثقافة لغوية تنتمي إلى عصر النص، عبر معايشة النصوص القديمة، وإلا يكون دخوله في عملية التفسير غير منهجي، ونتائجه لا يُعول عليها.

**رابعًا: حجية قول اللغوي**

حظي قول اللغوي باهتمام خاص في البحث الأصولي، حيث سعى الأصوليون إلى تقويم حجّيته، والنظر في مدى إمكان التعويل عليه في تحديد الأوضاع اللغوية، وفي موارد الاستعمال. وجاء البحث الأصولي نتيجة رجوع الفقهاء عملياً إلى اللغويين في بيان معاني الألفاظ، وقد ذهب مشهور

الأصوليين من المتقدمين الى حجّة الاعتماد على أقوالهم في حين ذهب المشهور الأصولي المتأخر الى عدم حجّة هذا الاستناد<sup>139</sup>. ويذهب محمد باقر الصدر إلى التفصيل، فميز بين ما إذا كان تحديد اللغوي عن حس، أو عن اجتهاد، فإن كان عن حس، "فلا بد أن يخضع لقانون الشهادة عن حس، أي أن يكون الناقل ثقة ومباشراً أو عن ثقة مباشر، وأما تحقيقاته وأنظاره الاجتهادية، فلا تكون حجة على الفقيه، لكونه فيها أهل الخبرة أيضاً"<sup>140</sup>. أما السيستاني، فيقدّم مقارنة منهجية مختلفة، تتعلق بقيمة عمل اللغويين الأوائل ومدى انسجامها مع غاية الأصوليين. فيرى أن اللغويين الأوائل دونوا اللغة من أفواه الأعراب والبوادي في أواخر العصر الأموي وأوائل العصر العباسي، سعياً لضبط اللغة الأصلية. لكنهم يجمعوا اللغة من مجتمعات مكة والمدينة والكوفة وبغداد، لأنها مجتمعات متحضرة اختلطت بغيرها. وهنا يُثير السيستاني إشكالاً مهماً: إن هدف الأصولي هو الكشف عن مرادفات النصوص الدينية، وهي نصوص صدرت في بيئة حضرية، والتحضر يؤدي الى تطور المعاني اللغوية. بينما عمل اللغوي اقتصر على البيئة البدوية، فكيف يُعول على قوله في تفسير نصوص بينات مغايرة لغوياً، لذا يقول السيستاني: "كيف يمكن الالتزام حينئذ بحجّة قول اللغوي مع أن مجتمع الأئمة يختلف عن المجتمعات التي أخذ اللغوي منها، فإن مجتمع الأئمة كان متحضراً، أمثال مجتمع مكة والمدينة و الكوفة وبغداد، فاللغوي يبين معاني الألفاظ في المجتمع البدوي، والذي نحتاجه نحن في المجتمع المتحضر"<sup>141</sup>. ويضيف السيستاني إشكالاً آخر على المعاجم أنها لم تراعي التطور الدلالي في تدوين اللغة، وخلطت بين المعاني القديمة والمعاني المستحدثة<sup>142</sup>. و في السياق نفسه، رفض السيستاني الآراء التعليلية والفلسفية للنحاة، معتبراً أنها لا تمثل الواقع التاريخي للغة، بل تمثل تصورات متأخرة نتجت عن رؤيتهم اللغوية المتطورة، لم يكن أهل اللغة الأوائل يدركونها، فالمجتمع آنذاك لم يكن يدرك مثل هذه التعليلات، وعليه، يؤكد السيستاني: "فلا نعتزف بالآراء الفلسفية للنحاة في مجال اللغة"<sup>143</sup>. ويتبين مما تقدم:

**أولاً:** أن السيستاني، وإن وافق المشهور الأصولي المتأخر في النتيجة (وهي عدم الحجّة)، إلا أنه يختلف عنهم في المنطلقات، وعلى رأسها التطور الدلالي للألفاظ.

ثانياً: بالمقارنة بين رأي الصدر والسيستاني نجد أن الصدر يقبل نقل اللغويين إذا كان خاضعاً لقانون الحس. أما السيستاني فيعمق الإشكال، لأنه حتى في حال النقل الحسي، فإن المنقول عنه هو عن مجتمع بدوي، وهو غير منسجم مع غاية الأصولي، وهو مجتمع النصوص المتحضر، الذي تكثرت فيه عوامل التطور الدلالي، نتيجة تحضرها.

#### خامساً: حل التعارض بين النصوص الدينية

يُعد تعارض الحديث واختلافه من المباحث التي شغلت الفكر الإسلامي، لما له من آثار عقائدية وفقهية، ولأجل ذلك، سعى الأصولي إلى علاجه عبر قواعد الجمع و المرجحات. وقد تناول السيستاني هذا الموضوع بتميز لافت في أبحاثه، حيث درس أسباب اختلاف النصوص، وعدّ أولها قصور المتلقي عن الإحاطة بمداليل النصوص، مما يؤدي إلى توهم التعارض، ومن ذلك الغفلة عن ظاهرة التطور الدلالي<sup>144</sup>. ويعرض السيستاني أمثلة تطبيقية لذلك من المجال الفقهي، منها:

1. لفظ (الكراهة)، إذ إنها تدل في الذهنية الفقهية المعاصرة على النهي من دون الحرمة، وهي أحد الأحكام التكاليفية الخمسة، وعندما يأتي الفقيه وهو محمل بهذا المعنى إلى أحاديث تشتمل على هذه المفردة، فإنه يفهم منها الكراهة الاصطلاحية، مثل أحاديث كراهة استعمال أنية الذهب والفضة، ويجد أحاديث أخرى ناهية عن الاستعمال، فيتوهم التعارض بين النصوص، ولكن هذا التعارض في ذهن القارئ لا في واقع، ذلك أن لفظ الكراهة في لسان الآيات والروايات وفهم المتقدمين بمعنى المبعوض لا بمعنى الكراهة الاصطلاحية، و في ضوء ذلك "ينبغي حمل لفظ الكراهة على الحرمة ما لم تقم قرينة على الخلاف أما استعمالها فيما يقابل الحرمة فهو اصطلاح فقهي متأخر"<sup>145</sup>.

2. لفظ (الحرمة)، وهو من الألفاظ التي يكثر ورودها في النصوص الدينية، وتتنحصر دلالتها في الذهنية المعاصرة على الحرمة الاصطلاحية، مما أوجب ذلك توهم التعارض في النصوص الروائية القديمة، إذ الحرمة آنذاك كانت تدل على أحد معنيين: أحدهما: الحرمة الاصطلاحية، وثانيهما: المعنى الأخص، وهو الذي حرمه القرآن خاصة، وعليه إذا ورد لفظ الكراهة في مقابل الحرمة في الأحاديث المروية عن أهل البيت (عليهم السلام)، فإنما يقابل المعنى الأخص، أي ما صدر تحريمه من قبل أئمة أهل البيت، ولم يرد في القرآن تحريمه، ويرى السيستاني أن السر في التعبير عن الحرمة الاصطلاحية بلفظ الكراهة آنذاك يعود إلى أن لفظ (الحرام) كان مختصاً بما ورد تحريمه في كتاب الله، وكان يعد استعمال لفظ (الحرام) في غير ما ورد في القرآن نوعاً من قلة الورع، وقد استشهد السيستاني لذلك بتتبع المفردة مع ملاحظة أقوال المتقدمين<sup>146</sup>.

3. (لا ينبغي)، فمدلولها في الاستعمال الفقهي المعاصر الكراهة، بينما معناها في اللغة (لا يتيسر)، وعدم التيسير في التشريعات مساوق للحرمة<sup>147</sup>، ومن هنا رفض السيستاني ظهور (لا ينبغي) في الروايات في الكراهة الاصطلاحية، وأشار السيستاني إلى ما حكاه الفيومي (ت:770هـ) عن الكسائي (ت:189هـ) أنه سمع من العرب (وما ينبغي أن يكون كذا أي ما يستقيم أو ما يحسن)<sup>148</sup>، الذي يناسب الكراهة الاصطلاحية، وقد ناقش السيستاني هذا النقل بعدم ثبوت شيوع هذا المعنى في عصر الرواية، بل يستظهر من حكاية الكسائي عدم معرفته بين العرب، فيكون من قبيل نقل الشواذ<sup>149</sup>. وعلى وفق هذه المراقبة الدلالية للمفردة يرتفع التعارض المتوهم في الروايات الواردة في استعمال آنية الذهب والفضة، إذ جاء في بعضها (لا ينبغي)، مع ورود النهي عنه في روايات أخرى، فعلى المعنى المتطور يقع التعارض أما بملاحظة المعنى الأصلي فيحل التعارض<sup>150</sup>.

### الخاتمة:

1. ينتمي السيستاني في تفسيره للتطور الدلالي إلى الاتجاه النفسي والاجتماعي، إذ يربط تطور الدلالة بعوامل ذهنية وثقافية واجتماعية، ولم نلاحظ استعماله لمصطلحات الاتجاه البيولوجي.
2. انتقد السيستاني المعاجم اللغوية، بإهمالها التطور الدلالي، وعوامله، مما أدى إلى مزجها بين المعاني الأصلية والمستحدثة.
3. يرى السيستاني أن أغلب التطورات الدلالية تقع عن طريق الوضع التعيني، بوسيلة المجاز، وأن المجاز يتطور تبعاً للتطور الحضاري، وفاقاً لرؤيته في تفسير ماهية المجاز.
4. قسم السيستاني الوضع التعيني إلى قسمين، ويرى أن القسم الثاني يُنتج معاني جديدة هي "ماهيات اعتبارية كلية". ومن هنا، رأى أن توسيع المعنى له مساحة واسعة في التطور الدلالي، خلافاً لبعض اللغويين المحدثين الذين اعتبروه نادراً.
5. يشترط على من يريد الاشتغال بتفسير النصوص الدينية أن يعايش النصوص القديمة، لكي يتكون لديه وعي لغوي ينتمي إلى عصر النص، لا إلى عصره هو.
6. جعل السيستاني من التطور الدلالي معياراً في نقد الاستدلالات الأصولية والفقهية، و عدّ اغفاله سبباً جوهرياً في توهم التعارض بين النصوص.
7. انتقد السيستاني اعتماد علم أصول الفقه على المصطلحات الفلسفية دون تفكيك حملتها المفاهيمية والقواعدية، و عدّ ذلك انحرافاً في المسار الأصولي بسببه الغفلة عن التطور الدلالي للمصطلحات المستعارة.

### المصادر والمراجع:

- اتجاهات البحث اللساني: ميكا إفيش، ترجمة سعد عبد العزيز مصلوح و وفاء كامل فايد، المجلس الأعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة، القاهرة، ط2.

- إثبات النبوءات : أبو يعقوب السجزي (ت:331هـ)، حققه وقدم له عارف تامر، دار المشرق- بيروت، ط2، 1986م.
- الاستصحاب: تقريراً لأبحاث السيد علي الحسيني السيستاني ، بقلم السيد مرتضى المهري، مكتبة الأبرار، النجف الأشرف.
- الاستصحاب: تقريراً لأبحاث السيد علي الحسيني السيستاني، بقلم السيد محمد علي الرباني، مكتبة الأبرار، النجف الأشرف ، 1438هـ.
- أصول الفقه: الشيخ محمد رضا المظفر، تحقيق مركز النشر الإسلامي التابع لجماعة المدرسين، قم، 1430هـ.
- أصول الفلسفة و المنهج الواقعي: السيد محمد حسين الطباطبائي، تقديم وتعليق مرتضى مطهري، ترجمة عمار أبو رغيغ، المؤسسة العراقية للنشر والتوزيع.
- الأصول المنتجة في الفقه: السيد حسين الحسيني الشاهرودي، ط1، مطبعة ياران، قم، 1392هـ.
- بحوث في علم الأصول: تقارير بحث السيد محمد باقر الصدر، بقلم السيد محمود الهاشمي، نشر مؤسسة الفقه ومعارف أهل البيت، ط1 - 2012م.
- بين الكتب والناس: عباس محمود العقاد، نشر دار المعارف، القاهرة، ط4- 1985م.
- تاريخ اللغة العربية: جرجي زيدان، دار الحداثة، بيروت، 1980م.
- تراث أبي الحسن الحرالي المراكشي في التفسير، مستخرجة من تفسير البقاعي نزم الدرر في تناسب الآيات والسور، تحقيق : محمادي بن عبد السلام، منشورات المركز الجامعي للبحث العلمي، الرباط، 1997.
- تعارض الأدلة و اختلاف الحديث: تقريراً لأبحاث السيد علي الحسيني السيستاني، بقلم السيد هاشم الهاشمي، كتاب إلكتروني منشور على شبكة الانترنت، في تقارير.نت (taghrirat.net).
- التغيير الدلالي وأثره في فهم النص الديني : الدكتور محمد بن علي الجيلاني الشتيوي، مكتبة حسن العصرية، بيروت، ط2- 2019م.
- التفسير البسيط : علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت:468هـ)، نشر جامعة محمد بن سعود الإسلامية، ط1- 1430هـ.
- تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى(370هـ)، تحقيق محمد عوض مرعب، نشر دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الجاسوس على القاموس: أحمد بن فارس الشدياق(ت:1887م)، دار النوادر.
- حجية الظهور أساس الاجتهاد الفقهي: السيد عمار أبو رغيغ، معهد الدراسات العقلية، النجف الأشرف.
- دراسات أصولية مباحث الألفاظ: تقريراً لأبحاث السيد علي الحسيني السيستاني، بقلم السيد مرتضى المهري، كتاب إلكتروني منشور في تقارير.نت (taghrirat.net).
- دروس في علم الأصول على ضوء أنظار السيد أبو القاسم الخوئي: الشيخ حيدر السندي الاحسائي، مركز الإمام الحجة لخدمة الطلاب، نشر دار التفسير، قم، ط1، 1440هـ .
- دلالة الألفاظ : الدكتور إبراهيم أنيس، نشر مكتبة الأنجلو المصرية، ط5، 1984م.
- دور الكلمة في اللغة : ستيفن أولمان، ترجمة الدكتور كمال محمد ، نشر مكتبة الشباب .
- الرافد في علم الأصول: تقرير محاضرات السيد علي الحسيني السيستاني، بقلم السيد منير القطيفي، دار المؤرخ العربي، بيروت، ط1- 1994م.

- الربا: تقريراً لأبحاث السيد علي الحسيني السيستاني، بقلم هاشم الهاشمي، نشر اسماعيليان، قم، ط1، 1440هـ.
- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني: شهاب الدين محمود الألوسي(ت:1270هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1415هـ.
- علم الدلالة : الدكتور أحمد مختار عمر ، عالم الكتب ، القاهرة، ط5، 1998م.
- الفكر اللغوي الغربي والأصوليون المحدثون دراسة في التقارب والتغاير: الدكتور مرتضى جليل طاهر، دار كنوز المعرفة للنشر و التوزيع، عمان، ط1، 2024م.
- قاعدة لا ضرر ولا ضرار: محاضرات السيد علي الحسيني السيستاني، بقلم السيد محمد باقر السيستاني، نشر مكتب السيد السيستاني، قم، ط1- 1441هـ.
- الكافي : أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني، دار الحديث للطباعة والنشر، قم، ط1- 1430هـ.
- اللسانيات اتجاهاتها وقضاياها الراهنة: الدكتور نعمان بوقرة، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2009م.
- اللسانيات و أسسها المعرفية: الدكتور عبد السلام المسدي، دار التونسية للنشر، تونس، 1986م.
- اللغة : جوزيف فندريس، ترجمة: عبد الحميد الدواخلي - محمد القصاص، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2014م.
- اللغة والتطور: الدكتور عبد الرحمن أيوب، مطبعة الكيلاني، 1969م.
- مباحث الحجج: تقريراً لأبحاث السيد علي الحسيني السيستاني ، بقلم السيد محمد علي الرباني، مكتبة الأبرار، النجف الأشرف، نسخة محمودة التداول، 1437 هـ.
- مبادئ اللسانيات: الدكتور أحمد محمد قدور، دار العربية، بيروت، ط1- 2011م.
- مباني الأصول: تقرير أبحاث السيد محمد باقر السيستاني، بقلم أمجد رياض ونزار يوسف، طبعة محدودة التداول، 1434هـ.
- محاضرات في أصول الفقه : تقريراً لأبحاث السيد أبو القاسم الخوئي، بقلم السيد الشهيد محمد الصدر، تحقيق مؤسسة المنتظر لأحياء تراث آلا الصدر،، نشر مؤسسة محيين، ط1، 2017م.
- المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة ، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 2000م.
- مدخل إلى علم اللغة : الدكتور محمد حسن عبد العزيز، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 1991م.
- المعجم التاريخي للغة العربية، المنهجية و أصول التحرير: مأمون وجيه، دار السلام، القاهرة، ط1، 2023م.
- المعجم العربي بحوث في المادة والمنهج والتطبيق: الدكتور رياض زكي قاسم، دار المعرفة ، بيروت، ط1، 1987م.
- معجم المفردات القرآنية عند أهل البيت: إعداد الدكتور ضرغام كريم كاظم الموسوي ، إصدار العتبة العباسية المقدسة ، 2017م.
- معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت:359هـ)، رتبه وصححه إبراهيم شمس الدين، شركة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت، ط1، 2012م.
- معجم و دراسة في العربية المعاصرة: الدكتور إبراهيم السامرائي، مكتبة لبنان ناشرون، ط الألفية.
- مفردات ألفاظ القرآن: الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان دوودي، دار القلم - دمشق، ط1، 1412هـ..

- المصباح المنير في شرح غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت: 770 هـ)، نشر المكتبة العلمية - بيروت.
  - المنهج في علم الأصول تعارض الأدلة واختلاف الحديث: تقريراً لأبحاث السيد علي الحسيني السيستاني، بقلم الشيخ مهدي مرواريد، إعداد وتحقيق السيد مسعود المرتضوي، مؤسسة السيد مسعود المرتضوي، نشر وتوزيع دار الكتاب الحكيم، ط1، 2025م.
  - موسوعة اصول الفقه المقارن: إعداد المركز العالمي للدراسات التقريبية التابع للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب، مطبعة نكارش، طهران ط1، 2017م.
  - النظريات اللسانية الكبرى من النحو المقارن إلى الذرائعية: ماري أن بافو و جورج إلياس رفاي، ترجمة محمد الراضي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2012م.
  - نهاية الأصول: تقريراً لأبحاث السيد حسين الطباطبائي البروجردي، بقلم الشيخ حسين المنتظري، نشر دار تفكر، قم، ط1، 1415 هـ.
  - نهاية الأفكار: تقرير أبحاث الشيخ آغا ضياء الدين العراقي، بقلم الشيخ محمد تقي البروجردي النجفي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ط6، 1435 هـ.
  - الوجوه والنظائر في القرآن الكريم: مقاتل بن سليمان البلخي، تحقيق حاتم صالح الضامن، مطبوعات مركز جمعة المساجد للثقافة والتراث بديي.
  - وقاية الأذهان: الشيخ أبي المجد محمد رضا النجفي الإصفهاني، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - قم، مطبعة مهر.
- الرسائل الجامعية:
- أثر الترجمة والتعريب في استحداث الألفاظ من خلال معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار عمر: سوسن مزيتي، (أطروحة دكتوراه)، جامعة الإخوة منتوري - قسنطينة، الجزائر، 2016 - 2017م.
- المجلات الأكاديمية:
- التطور اللغوي في العربية المعاصرة: الدكتور عبد الناصر عساف، (بحث)، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، المجلد 92، ج3-4.

### Sources:

- Directions in Linguistic Research, Milka Ivic, translated by Saad Abdulaziz Maslouh and Wafa Kamil Fayid, Supreme Council of Culture – National Translation Project, Cairo, 2nd edition.
- Proof of Prophecies, Abu Yaqub al-Sijzi (d. 331 AH), edited and introduced by Aref Tamer, Dar al-Mashriq – Beirut, 2nd edition, 1986.
- Al-Istishab (Presumption of Continuity), based on the lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Sayyid Murtadha al-Mahri, Al-Abrar Library, Najaf al-Ashraf.
- Al-Istishab, based on the lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Sayyid Muhammad Ali al-Rabbani, Al-Abrar Library, Najaf al-Ashraf, 1438 AH.

- Usul al-Fiqh (Principles of Jurisprudence), Shaykh Muhammad Redha al-Muzaffar, edited by the Islamic Publishing Center – Seminary Teachers Group, Qom, 1430 AH.
- Principles of Philosophy and the Realist Methodology, Sayyid Muhammad Husayn al-Tabataba'i, presented and annotated by Murtadha Mutahhari, translated by Ammar Abu Ragheef, Iraqi Publishing and Distribution Institution.
- Productive Principles in Jurisprudence, Sayyid Husayn al-Husayni al-Shahroudi, 1st edition, Yaran Press, Qom, 1392 AH.
- Research in Usul al-Fiqh, lectures of Sayyid Muhammad Baqir al-Sadr, transcribed by Sayyid Mahmoud al-Hashimi, Fiqh and Ahl al-Bayt Knowledge Foundation, 1st edition, 2012.
- Among Books and People, Abbas Mahmoud al-Aqqad, Dar al-Ma'arif, Cairo, 4th edition, 1985.
- . History of the Arabic Language, Jurji Zaydan, Dar al-Hadatha, Beirut, 1980.
- The Legacy of Abu al-Hasan al-Harrali al-Marrakushi in Tafsir, extracted from al-Biqā'i's Nazm al-Durar fi Tanasub al-Ayat wa al-Suwar, edited by Muhammad bin Abd al-Salam, Publications of the University Center for Scientific Research, Rabat, 1997.
- Conflict of Evidence and Hadith Discrepancies, based on the lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Sayyid Hashim al-Hashemi, published electronically on Taghrirat.net.
- Semantic Change and Its Impact on Understanding Religious Texts, Dr. Muhammad bin Ali al-Jilani al-Shtaywi, Hassan Library, Beirut, 2nd edition, 2019.
- Al-Tafsir al-Basit, Ali bin Ahmad al-Wahidi al-Naysaburi (d. 468 AH), Muhammad bin Saud Islamic University, 1st edition, 1430 AH.
- Tahdhib al-Lughah, Abu Mansur Muhammad bin Ahmad al-Azhari (d. 370 AH), edited by Muhammad Awad Mur'ib, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi – Beirut
- Al-Jasus 'ala al-Qamus (The Spy on the Qamus), Ahmad Faris al-Shidyaq (d. 1887), Dar al-Nawadir.
- The Authority of Apparent Meaning as a Basis for Jurisprudential Ijtihad, Sayyid Ammar Abu Ragheef, Institute of Intellectual Studies, Najaf al-Ashraf.

- Usuli Studies: Section on Terms, based on the lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Sayyid Murtadha al-Mahri, electronic book published on Taghriat.net.
- Lessons in Usul al-Fiqh According to Sayyid Abu al-Qasim al-Khoei, Shaykh Haydar al-Sindi al-Ahsai, Imam al-Hujjah Center for Student Services, published by Dar al-Tafsir, Qom, 1st edition, 1440 AH.
- The Signification of Words, Dr. Ibrahim Anis, Anglo Egyptian Bookshop, 5th edition, 1984.
- The Role of the Word in Language, Stephen Ullmann, translated by Dr. Kamal Muhammad, Maktabat al-Shabab.
- Al-Rafid fi ‘Ilm al-Usul, lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Sayyid Munir al-Qatifi, Dar al-Mu’arikh al-‘Arabi, Beirut, 1st edition, 1994.
- Riba (Usury), based on the lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Hashim al-Hashemi, Isma‘iliyān Publishing, Qom, 1st edition, 1440 AH.
- Ruh al-Ma‘ani fi Tafsir al-Qur’an wa al-Sab‘ al-Mathani, Shihab al-Din Mahmud al-Alusi (d. 1270 AH), Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah – Beirut, 1st edition, 1415 AH.
- . Semantics, Dr. Ahmad Mukhtar Umar, ‘Alam al-Kutub, Cairo, 5th edition, 1998.
- Western Linguistic Thought and Modern Usulis: A Study in Convergence and Divergence, Dr. Murtadha Jalil Tahir, Dar Kunuz al-Ma‘rifah, Amman, 1st edition, 2024.
- . The Principle of No Harm, lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Sayyid Muhammad Baqir al-Sistani, Office of Sayyid al-Sistani, Qom, 1st edition, 1441 AH.
- . Al-Kafi, Abu Ja‘far Muhammad bin Ya‘qub al-Kulayni, Dar al-Hadith for Printing and Publishing, Qom, 1st edition, 1430 AH.
- Linguistics: Its Trends and Current Issues, Dr. Nu‘man Buqurah, ‘Alam al-Kutub al-Hadith, Jordan, 2009.
- Linguistics and Its Epistemological Foundations, Dr. ‘Abd al-Salam al-Massadi, Tunisian Publishing House, Tunisia, 1986.
- Language, Joseph Vendryes, translated by Abd al-Hamid al-Dukhali and Muhammad al-Qassas, National Translation Center, Cairo, 2014.
- . Language and Evolution, Dr. Abdul Rahman Ayyub, al-Kilani Press, 1969.

- Research on Arguments (Mabahith al-Hujaj), based on the lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Sayyid Muhammad Ali al-Rabbani, Al-Abrar Library, Najaf al-Ashraf, widely circulated copy, 1437 AH.
- Principles of Linguistics, Dr. Ahmad Muhammad Qaddour, Dar al-Arabiyya, Beirut, 1st edition, 2011.
- Foundations of Usul al-Fiqh, research based on Sayyid Muhammad Baqir al-Sadr's lectures, transcribed by Amjad Riyadh and Nizar Yusuf, limited circulation edition, 1434 AH.
- Lectures in Usul al-Fiqh, based on the lectures of Sayyid Abu al-Qasim al-Khoei, transcribed by the martyr Sayyid Muhammad al-Sadr, edited by Al-Muntazar Foundation for the Revival of al-Sadr's Heritage, published by Muhibbin Foundation, 1st edition, 2017.
- Al-Muhkam wa al-Muheet al-A'zam, Abu al-Hasan Ali bin Ismail bin Sayyidah, edited by Abd al-Hamid Hindawi, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah – Beirut, 1st edition, 2000.
- Introduction to Linguistics, Dr. Muhammad Hasan Abdul Aziz, Faculty of Dar al-Ulum, Cairo University, 1991.
- The Historical Dictionary of the Arabic Language: Methodology and Principles of Editing, Mamoun Wajih, Dar al-Salam, Cairo, 1st edition, 2023.
- The Arabic Dictionary: Research in Material, Methodology, and Application, Dr. Riyadh Zaki Qasim, Dar al-Ma'rifa, Beirut, 1st edition, 1987.
- The Lexicon of Quranic Terms According to Ahl al-Bayt, prepared by Dr. Durgham Karim Kazem al-Mousawi, issued by the Holy Abbasid Shrine, 2017.
- Ma'jam Maqayis al-Lugha, by Abu al-Husayn Ahmad bin Faris bin Zakariya (d. 359 AH), arranged and verified by Ibrahim Shams al-Din, Al-A'alami Publishing Company, Beirut, 1st edition, 2012.
- Dictionary and Study in Contemporary Arabic, Dr. Ibrahim al-Samarrai, Dar Lebanon Publishers, Millennium edition.
- Qamus Alfadh al-Quran, al-Raghib al-Isfahani, edited by Safwan Adnan Dawoodi, Dar al-Qalam – Damascus, 1st edition, 1412 AH.
- Methodology in Usul al-Fiqh: Conflict of Evidence and Hadith Discrepancies, based on the lectures of Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani, transcribed by Shaykh Mahdi Marwarid, prepared and edited by Sayyid Masoud al-Murtadawi, Sayyid Masoud al-Murtadawi Foundation, published and distributed by Dar al-Kitab al-Hakim, 1st edition, 2025.

- Encyclopedia of Comparative Usul al-Fiqh, prepared by the World Center for the Proximity of Islamic Schools of Thought, Nagharsh Printing Press, Tehran, 1st edition, 2017.
- Major Linguistic Theories: From Comparative Grammar to Pragmatics, Mary Ann Baugh and George Elias Rafati, translated by Muhammad al-Radi, Arab Unity Studies Center, Beirut, 1st edition, 2012.
- The End of Usul al-Fiqh, based on the research of Sayyid Husayn al-Tabataba'i al-Burujerdi, transcribed by Shaykh Husayn al-Muntazari, Dar Tafakkur, Qom, 1st edition, 1415 AH.
- The End of Ideas, research based on lectures of Shaykh Agha Dhiya al-Din al-Iraqi, transcribed by Shaykh Muhammad Taqi al-Burujerdi al-Najafi, Islamic Publishing Foundation affiliated with Seminary Teachers Group in Qom, 6th edition, 1435 AH.
- Faces and Analogies in the Holy Qur'an, Muqatil bin Sulayman al-Balkhi, edited by Hatim Saleh al-Dhamin, Publications of Juma'ah al-Masajid Center for Culture and Heritage, Dubai.
- Protection of Minds, Shaykh Abi al-Majd Muhammad Ridha al-Najafi al-Isfahani, edited by Ahl al-Bayt Foundation for Heritage Revival – Qom, Mehr Printing Press

#### Academic Theses:

- The Effect of Translation and Arabization on Coining New Terms Through the Contemporary Arabic Language Dictionary by Ahmad Mukhtar Umar, by Sousan Maziti, (PhD Thesis), University of Frères Mentouri – Constantine, Algeria, 2016–2017.

#### Academic Journals::

- Linguistic Development in Contemporary Arabic, Dr. Abdul Nasser Asaf, (Research), Journal of the Arabic Language Academy in Damascus, Vol. 92, Issues 3-4.

#### الهوامش:

1. ينظر: إثبات النبوءات ، 76.
2. تراث أبي الحسن الحرالي المراكشي في التفسير، 34.
3. ينظر: التطور اللغوي في العربية المعاصرة، (بحث)، 538.
4. ينظر: معجم ودراسة في العربية المعاصرة، 32.
5. ينظر: اللغة، فندريس ، ٢٤٦.
6. ينظر: المصدر نفسه، ٢٤٦.
7. ينظر: علم الدلالة، 235.
8. اللسانيات وأسسها المعرفية: 38.
9. ينظر: اللغة والتطور، 34.
10. النظريات اللسانية الكبرى: 37، وينظر: اتجاهات البحث اللساني، 57، ومدخل إلى علم اللغة، 289.

11. تاريخ اللغة العربية، 32.
12. ينظر: اللغة والتطور: 34.
13. ينظر: اللسانيات اتجاهاتها وقضاياها الراهنة، 69.
14. ينظر: اللغة، فندريس، 246.
15. ينظر: المصدر السابق، ٢٧١. و دور الكلمة في اللغة : ١٥٣.
16. ينظر: الفكر اللغوي الغربي و الأصوليون المحدثون، 287 - 279.
17. ينظر: قاعدة لا ضرر لا ضرار، 137.
18. ينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط، 27.
19. المصدر السابق: 28.
20. مباحث الألفاظ: ج 2، 227-228.
21. دلالة الألفاظ: 251.
22. المعجم العربي: بحث في المادة و المنهج والتطبيق، 21.
23. ينظر: المعجم التاريخي للغة العربية، 16.
24. ينظر: مبادئ اللسانيات، 386 - 387 - 389.
25. مباحث الألفاظ: ج 1، 113.
26. ينظر: في شوائب المعاجم: بطرس البستاني، مجلة الشروق مج 29، ص 686، نقلا عن المعجم العربي : 344.
27. ينظر: الجاسوس على القاموس، 11.
28. قاعدة لا ضرر ولا ضرار: 111.
29. المصدر السابق: 112، وينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط : 225.
30. ينظر: قاعدة لا ضرر ولا ضرار: 112.
31. ينظر: مفردات ألفاظ القرآن، مادة ضرر .
32. قاعدة لا ضرر ولا ضرار: 112.
33. ينظر: المصدر نفسه، 113.
34. ينظر: أثر الترجمة والتعريب في استحداث دلالة الألفاظ ( أطروحة)، 144.
35. ينظر: الرافد، 60.
36. ينظر: مباحث الألفاظ: ج 1 ، 23.
37. ينظر: دراسات أصولية، ج 1، 17-18. ومباحث الألفاظ: ج 1، 24.
38. ينظر: بين الكتب والناس، 241.
39. ينظر: مباحث الحجج: 45، والاجتهاد والتقليد والاحتياط: 244، تعارض الأدلة: 262. و الاستصحاب: 54.
40. ينظر: مباحث الحجج، 48.
41. أصول الفقه : ج 3، 78.
42. ينظر: الرافد، 61، و تعارض الأدلة، 226. ومباحث الحجج، 48-49، و الاجتهاد والتقليد والاحتياط، 245.
43. التفسير البسيط: ج 2، 461.
44. المحكم و المحيط الأعظم: ج 10، 8.
45. الوجوه والنظائر في القرآن الكريم: 149.
46. ينظر: تهذيب اللغة، ج 14، 260.
47. ينظر: معجم مقاييس اللغة، 530.
48. المفردات في غريب القرآن، 439.
49. الاستصحاب، تقرير المهري، 28.
50. ينظر: معجم المفردات القرآنية عند أهل البيت عليهم السلام، 439.
51. ينظر: مباحث الحجج، 52-53.
52. روح المعاني : ج 1، 251.
53. ينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط، 245. و مباحث الحجج، 49. و الاستصحاب، الرباني، 154.
54. ينظر: تعارض الأدلة، 226. والاجتهاد والتقليد والاحتياط، 246. و مباحث الحجج، 52.

- 55 . ينظر: الاستصحاب، الرباني، 54-55. و مباحث الحجج، 52-53. تعارض الأدلة، 229 .
- 56 . ينظر: الرافد، 61 . و دراسات أصولية، ج1، 18.
- 57 . ينظر: الاستصحاب، الرباني، 715 . ومعجم مقاييس اللغة، مادة شك .
- 58 . الكافي : ج5، 166.
- 59 . ينظر: الاستصحاب، الرباني، 712.
- 60 . ينظر: علم الدلالة، أحمد مختار عمر، 237-238. و التغير الدلالي وأثره في فهم النص القرآني، 66.
- 61 . ينظر: المنهج في علم الأصول، ج1، 229. و دراسات أصولية، المهري، ج1، 16. تعارض الأدلة، 218 .
- 62 . ينظر: تعارض الأدلة، 218.
- 63 . ينظر: المنهج في علم الأصول، ج1، 231، و تعارض الأدلة، 221.
- 64 . الرافد : 144 .
- 65 . ينظر: المصدر نفسه، 145-146.
- 66 . ينظر: المصدر نفسه، 164.
- 67 . مباني الأصول: ج1، 382.
- 68 . المصدر نفسه: ج1، 382.
- 69 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 34.
- 70 . الرافد: 205.
- 71 . ينظر: بحوث في علم الأصول: ج1، 117 .
- 72 . ينظر: بحوث في علم الأصول، ج1، 117-118 .
- 73 . الرافد: 204 .
- 74 . ينظر: وقاية الأذهان، 103 .
- 75 . ينظر: نهاية الأصول: 29 - 30 .
- 76 . ينظر: أصول الفلسفة والمنهج الواقعي، ج1، 518.
- 77 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 294. و دراسات أصولية، ج12، 4.
- 78 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، ص 294. و تعارض الأدلة، 212 . والاستصحاب، الرباني، 116.
- 79 . الاستصحاب: الرباني، 116 .
- 80 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 339 - 340.
- 81 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 340 .
- 82 . ينظر: المصدر نفسه، ج1، 340 .
- 83 . ينظر: المصدر نفسه: ج1، 341.
- 84 . ينظر: المصدر نفسه، ج1، 346.
- 85 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 116-117-341 .
- 86 . ينظر: المصدر السابق، ج1، 115 .
- 87 . ينظر: المصدر السابق، ج1، 115 - 342. و خلاصة الأصول، ج1، 64.
- 88 . ينظر: مباحث الألفاظ: ج 1، 344، خلاصة الأصول ج 1، 65 .
- 89 . مباحث الألفاظ : ج 1، 345، و خلاصة الأصول، ج1، 65 .
- 90 . ينظر دور الكلمة في اللغة : 164 ، علم الدلالة ، أحمد مختار عمر، 243 .
- 91 . ينظر دراسات أصولية، المهري، ج3، 23 .
- 92 . علم الدلالة : 245 .
- 93 . ينظر: المصدر السابق، 246 .
- 94 . النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 3، 465 .
- 95 . الاجتهاد والتقليد والاحتياط ، 23 .
- 96 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج 3 ، 78 ، 80 .
- 97 . اللغة : فندريس، 256 .
- 98 . علم الدلالة ، 243 .

- 99 . ينظر: المصدر السابق، ٢٤٥ .  
100 . ينظر اللغة، ٢٥٨ .  
101 . دلالة الألفاظ: 155 .  
102 . ينظر: علم الدلالة، ٢٤٣ .  
103 . ينظر: الأصول المنتجة في الفقه: ج1، 75 .  
104 . ينظر: المصدر نفسه: ج1، 77 .  
105 . ينظر: مباحث الألفاظ: ج1، ٣٥٦ .  
106 . ينظر: المصدر السابق، ج1، ٣٤٧ - ٣٤٨ .  
107 . ينظر: المصدر السابق، ٣٦٠، و خلاصة الأصول ج1، ٦٥ . ونهاية الأصول، 44 .  
108 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، ٣٧٤ .  
109 . اللغة: ٢٥٦ .  
110 . علم الدلالة: أحمد مختار عمر، ٢٤٩ .  
111 . ينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط، ١٠ - ١١ .  
112 . ينظر: المصدر نفسه، ١٣ .  
113 . ينظر: المصدر نفسه، ٤٥، ٤٦ .  
114 . ينظر: الرافد، 17-18 . و مباحث الالفاظ، ج 1، 53 .  
115 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 19-20 . والرافد: 58 . و دراسات أصولية، ج1، 14-15 .  
116 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 22 . والاستصحاب، الرباني، 234 . وأصول الفلسفة والمنهج الواقعي، ج1، 486 .  
117 . ينظر: الرافد، 61-62-63 .  
118 . ينظر: دراسات اصولية، 17 . و مباحث الألفاظ، ج1، 22 .  
119 . مباحث الألفاظ: ج1، ٢٤ .  
120 . مسجد الجبهة: 5 .  
121 . مباحث الألفاظ: ج3، ٧٩ .  
122 . ينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط، ٤٦، ٤٧، ٤٨ .  
123 . ينظر: الاستصحاب، الرباني: ٥٣ - ٥٧ - ٥٨ .  
124 . الاجتهاد والتقليد والاحتياط: ١٦٦ .  
125 . ينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط، ٩٩ .  
126 . ينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط، ١٠٦ .  
127 . ينظر: المصدر نفسه، ١٠٢ .  
128 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 307 .  
129 . ينظر: نهاية الأفكار، ج1، 67 .  
130 . ينظر: مباحث الالفاظ، ج1، 319 . والفكر اللغوي الغربي و الأصوليون المحدثون، 280 .  
131 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 319 . و دراسات أصولية، ج2، 21 .  
132 . محاضرات في أصول الفقه، ج1، 224 . وينظر: الأصول المنتجة في الفقه، ج1، 37 .  
133 . بحوث في علم الأصول: ج4، 294 .  
134 . ينظر: مباني الأصول، ج2، 370 - 371 .  
135 . ينظر: دراسات أصولية، 23 . والاستصحاب، الرباني، 320 .  
136 . ينظر: مباحث الألفاظ، ج1، 320 . و مباني الأصول، ج2، 372 - 373 .  
137 . مباحث الألفاظ، ج1، 321 .  
138 . ينظر: المصدر نفسه، ج1، 321 .  
139 . ينظر: بحوث في علم الأصول، ج4، 295 . و الأصول المنتجة في الفقه، ج1، 50 . و دروس في علم الأصول على ضوء أنظار السيد الخوئي، ج2، 99 . وموسوعة أصول الفقه المقارن، ج5، 132 .  
140 . بحوث في علم الأصول: ج4، ص297 . وينظر: حجّة الظهور، 57 .  
141 . مباحث الألفاظ: ج1، ص319 .  
142 . ينظر: الاجتهاد والتقليد والاحتياط، 28 .

- 143 . مباحث الالفاظ : ج 2، 291.  
144 . ينظر: تعارض الأدلة، ٢٢٢. و المنهج في علم الأصول، ج ١، ٢٣١.  
145 . تعارض الأدلة: الهاشمي، ٢٢٣، وينظر: مسجد الجبهة ، ٣. و الربا، 45 .  
146 . ينظر: تعارض الأدلة ، ٢٢٣، ٢٢٤، و المنهج في علم الأصول ج ١ ، ٢٣٢ .  
147 . ينظر: الربا، 44.  
148 . المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: 1 / 57 .  
149 . ينظر: الربا، 44 .  
150 . ينظر: المنهج في علم الأصول، 1 / 233.

### Semantic Development of Words in the Thought of Sayyid Ali al-Sistani Mustafa Zuhair Jawad al-Sudani

Ministry of Education, Directorate of Education – Baghdad / Rusafa third  
[mzher62@gmail.com](mailto:mzher62@gmail.com)

#### Abstract

This study investigates the phenomenon of semantic evolution in the vocabulary of the contemporary religious authority, Sayyid Ali al-Sistani. Using a descriptive method that integrates occasional analysis and comparison, the research reveals al-Sistani's profound awareness of semantic change—its causes, mechanisms, and outcomes. This awareness significantly shapes his contributions to legal theory, as seen in his formulation of new frameworks, critique of existing methodologies, rejection of blind reliance on linguistic authorities, and his emphasis on engaging with classical texts through the lens of semantic development. Consequently, semantic evolution becomes a central criterion in his jurisprudential, legal-theoretical, and biographical assessments.

**Keywords:** Ali al-Sistani. semantic development. Words.